



النظام
السعودي

في

ميزان الإسلام



النظام السعودي
في
ميزان الاسلام

لا يمكننا أن نطلق على أي نظام صفة «الإسلامية»
ونسبع عليه الشرعية ، إذا لم تتوفر ثلاثة شروط رئيسية :

الأول : أن يكون الحاكم قد وصل إلى منصبه وفق
الأصول والضوابط الإسلامية ، باختيار الجمهمور وانتخابهم
له .

الثاني : أن يكون الحاكم متمتعا بالشروط التي حددتها
الاسلام : كالعدالة ، والرجولة ، والعلم ، والكفاءة ،
والنفقة في الدين ..

الثالث : وهو تابع للشروطين الأولين ، أن يجري الحاكم
قوانين الشارع جلّ وعلا في كل خطوة يخطوها في إدارة
البلاد ، سياسياً ، وثقافياً واجتماعياً ، واقتصادياً ..

فإذا تحققت هذه الشروط ، يمكننا بعدها أن نطلق على
هذه البلاد .. أو هذا النظام ، بأنه إسلامي ، أما إذا احتل
أحدها .. أو كلها ، زالت الصفة الإسلامية عنه ..

فإذا قسنا هذه الشروط ، على الحاكمين من آل سعود
منذ استلامهم الحكم في دولتهم الحالية منذ مطلع القرن
العشرين ، لوجدنا أن أحداً منهم ، لم تتوفر فيه هذه
الشروط ..

فالجميع وصلوا إلى الحكم ، دون إختيار الناس
وانتخابهم لهم . فعبد العزيز أخذ الحكم بالقوة ، والاسلام
لا يعترف بشرعية القوة .. وأولاده كلهم أصبحوا ملوكاً
بالوراثة تحت مسمى « ولاية العهد » وهذا مخالف للشرع ..

وإذا نظرنا إلى الشرط الثاني ، فان أهم صفتين في
الحاكم الاسلامي « العدالة ، والكفاءة ، لم تتوفر في واحد
منهم ، فكلهم أصحاب هوى ، وكلهم مشكوك في كفاءتهم
وعلمهم .

اما الشرط الثالث : فان سيرة الملوك السعوديين ،
ليست إسلامية ، فقد ربوا البلاد وخيراتها بالأجانب ،
وأشاعوا الفساد ، وعطوا شرع الله ، وجروا على ديار
الاسلام أفتح الأضرار .. ولو تمعنا في الوضع القائم في
البلاد حالياً ، لرأينا أن السياسة والاقتصاد ، والتوجيه
الثقافي والاجتماعي ، بعيد عن الدين ، وكل ممارسات
الحاكمين تتناقض وبوضوح مع تعاليم الله ..

لا شرعية للقوة

يصر الملك عبد العزيز ، على أن أحقيته في الحكم ترجع إلى أن البلاد وحكمها ، ورثها من آبائه وأجداده . . وكان كثيراً ما يكرر أن الحكم أخذه بسيفه وأن لا فضل لأحد عليه ، وبالتالي على الجميع أن يخضع له . . قال مرة لـ «بيرسي كوكس» في مؤتمر العقير : (العشائر يا حضرة المندوب لا يفهمون إلا السيف . وإنما يركبون على ظهر الحكومة ويسوقونها والبلاد إلى مهابي الضرر . . أشهروا السيف يرتدعوا ! يتأدبو) ، ^(١).

وبعد أن ثار الأخوان عليه ، عقد مؤتمراً في ١٩٢٨/١٠/١٩ ، حضره العلماء وقادة العشائر ، وكان الغرض منه إدانة الأخوان وتجديد البيعة له . . وهناك خطاباً جاء فيه (لقد بنيت ملكي بعون الله وقوته ساعدي . . ولقد بلغني أن الكثير منكم غير راض عنني وعن حكومتي ، ولكنني لست من يتخلون تحت الضغط والقوة عن عروشهم . . ولكنني أتخلى عنه الآن بين أيديكم) ^(٢) . . . ويعلق حافظ على هذا التنازل الشكلي والوهمي والهزلي : (أما مسألة التنازل عن العرش ، فلم تقبل ، لأنهم يعلمون أن ابن سعود لم يصل

إلى ما وصل إليه إلا بمعونة سيفه . . . وفي الواقع لم يكن الملك يرمي في هذا المؤتمر إلا إلى اجتماع كلمة النجدين وإثارة حميتهم ضد الاخوان المتطرفين . . . لكن الاخوان حين ثاروا ، قالوا له : إنك دائمًا تتحدث عن السيف الذي أوصلك إلى ما وصلت إليه ، فمن هو سيفك غيرنا نحن ؟ !

وما يهمنا هنا هو التأكيد على أن شريعة الغاب ، تحيز للأقوى التسلط على الآخرين ، أما الدين الإسلامي ، فقد أبعد الحكم عن شهوات المسلطين ، ووضع معايير للحاكم الصالح ، حتى لا يقود الصراع على الحكم المسلمين إلى الانهيار والدمار والتآكل . . فليس كل من امتلك القوة وسيطر على الحكم أصبح حكمه شرعاً يجب الخضوع له . .

لا شرعة للوراثة :

إن نظام الحكم السعودي وراثي ، فالحاكم يورث أبناءه الحكم كما يورثهم بيته وماله ، فهل هذا من الاسلام ؟ . . وأين رأي الأمة في الحاكم ؟ . . وأين البيعة بالرضى والاختيار ؟ . . وأين صفقة اليد وثمرة القلب ؟

اتفق جمهور الفقهاء أنه لا يجوز عقد ولاية العهد للأبناء

أو الأقارب إذا كانت النية حفظ الحكم في باب الارث ، لأن الخلافة لا تورث ، لذلك يقول الفقهاء أن الخلافة لا تتعقد بالاستخلاف ، أي بولاية العهد ، لأنها عقد بين المسلمين وال الخليفة ، ووراثة الحكم لا يحصل فيه ذلك ، أي ليست فيه طبيعة العقد ، فهو ملك جبري ، كما وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أي أنهم لا يأخذون البيعة من رعيتهم بصفقة اليد وثمرة القلب ، أي بطوع و اختيار ، بل بالجبر والقهر ، وفي ظل الحكم الوراثي - حكم العائلة - ليس المسلمين فيه هم الذين يختارون الخليفة « رئيس الدولة » وإنما هو الذي يفرض نفسه عليهم ، ثم يأتون بياعون بيعة المجبورين ، ولا يترتب على عدم رضاهم بهذا الخليفة أن ينعزل ، كلا ، بل الأمر جبri ، وحكم بهذا ليس على منهاج النبوة ولا علاقة له بالاسلام ولا طاعة له على المسلمين ^(٣) .

ان الإسلام يخالف الحكومات العائلية القيصرية والهرقلية ، التي ابتدأها معاوية بن أبي سفيان ، حيث حول الخلافة الإسلامية إلى ملك عضوض ، محصور في ذريته كما يفعل السعوديون اليوم ، فمعاوية حينما أراد أن يأخذ البيعة وولاية العهد لابنه قبل أن يموت ، جمع الناس في المسجد وقام أحد رجاله « يزيد بن المقぬع العذري » فقال : « هذا

أمير المؤمنين » وأشار إلى معاوية « فان هلك فهذا » وأشار إلى يزيد « ومن أبى فهذا » وأشار إلى سيفه ، فقال معاوية « إجلس فأنت سيد الخطباء . . . ».

لقد انتقد عبد العزيز - الملك - ، الشريف حسين لأنَّه سمي نفسه ملِكًا على الحجاز ، ولأنَّ الأشراف يتوارثون الحكم خلافاً للإسلام ، لكنه ما إن خرج الشريف علي من الحجاز ، حتى أعلن نفسه ملِكًا بعد أسبوعين . . وبعد بضع سنوات عين ابنه الملك سعود ولِيًّا للعهد ، ضارباً عرض الحائط كلَّ القيم والأعراف الإسلامية . .

في السابع عشر من جمادي الأولى عام ١٣٥١ هـ / ١٨ أيلول عام ١٩٣٢ م ، أصدر ابن سعود أمراً ملكياً برقم « ٢٧١٦ »، نصَّت المادة السادسة منه على ما يلي :

« على مجلس وكلاتنا أن يضع أنظمة جديدة للحكم ولوراثة العرش ولأجهزة الحكومة ، وأن يعرض هذه الأنظمة علينا لاصدار أوامرنا بشأنها » . .

وبناء على هذا الأمر ، صدر بلاغ في السادس عشر من محرم الحرام ١٣٥٢ هـ / ١١ مايو ١٩٣٣ م ، من مجلس الوكالة ومجلس الشورى ، بایعاً فيه سعود بولاية العهد جاء

فيه :

(أما بعد ، فان صاحب الجلالة ملیکنا العادل الموقف ،
ناصر السنة ، قامع البدعة » عبد العزیز بن عبد الرحمن
الفيصل آل سعود » ملك المملكة العربية السعودية أید الله
ملکه ، وأمد في عمره ، وأدام تأییده ونصره ، لما رأى بعين
حكمته الساهرة على راحة رعایاه ، والعاملة على تثیت
دعائیم هذا الملك العربي الوطید ، وتشیید أركانه ، وإدامة
سلسله ، أن يجیب طلب رعایاه ، ويوافق على شکل واضح
ثابت لولایة العهد ، كما ورد في أمره الملكي الكريم الصادر
في ١٧ جمادی الأولى ١٣٥١ هـ الموافق ١٨ سبتمبر
١٩٣٢ م ، وأن يسیر في ذلك على المنهاج الشرعي الذي
سار عليه خلفاء المسلمين وملوکهم ، وأن يعقد البيعة بولایة
العهد على من كان مستجتمعاً للشروط الشرعية المرعية .

هذا ولما كان حضرة صاحب السمو الملكي الأمير
سعود ، النجل الأکبر لحضرت صاحب الجلالة ، قد تخلّى
بكلية الأوصاف الشرعية الواجب توافرها فيمن يخلفه ولی
الأمر أمد الله في عمره ، وقد اشتهرت عدالته وصفاته
الممتازة بين الجميع ، فانتا عملاً بالتأثر من المبایعات ،
نبایعه ولیاً نعهد المملكة العربية السعودية ، نبایعه على
السمع والطاعة على كتاب الله وسنة رسوله ، ونسأل الله له
الهداية والتوفیق ، ونضرع إليه تعالی أن يمد في عمره وعمر
والده الملك العادل الموقف خلد الله ملکه . . وقد أخذنا هذه

البيعة على أنفسنا لسموه ، وعلقناها بأعناقنا . . (٤) .
وبصورة دعائية سمجة ، صدر بلاغ رسمي ملكي في
نفس اليوم « مما يدل على أن العملية مدبرة » برقم (٣) ،
يمحدد يوم مبايعة الناس لسعود ، هذا نصه :

(إنفاذًا لمنطوق الأمر الملكي الكريم رقم (٢٧١٦))
تاریخ ١٧ جمادی الأولى ١٣٥١ هـ الذي صدر بمناسبة توحيد
أجزاء المملكة باسم المملكة العربية السعودية ، فقد وضع
مجلس الوکلاء والشوری بالاتفاق ، قراراً خاصاً بولاية العهد
وكيفية إعلانها ، ورفعه إلى مقام حضرة صاحب الجلالة
الملك المعظم للموافقة عليه ، وستعلن الاجراءات الخاصة
بذلك ، وتجرى مراسيم البيعة باسم حضرة صاحب السمو
الملكي الأمير سعود أكبر أبناء حضرة صاحب الجلالة
المعظم ولیاً للعهد يوم الاثنين المقبل .

في ١٦ محرم ١٣٥٢ هـ ، الموافق ١١ مايو
١٩٣٣ م (٥) .

وب قبل أن يأتي يوم الاثنين ، دعت السلطة براکزها
المتشرة وجهاه المدن والقرى والبوادي للحضور إلى الرياض
ومبايعة سعود ، أما غير المتمكنين ، فعليهم الذهاب إلى
أقرب دائرة حكومية لتسجيل أسماء المبايعين . . وهكذا تم
حفل البيعة . .

ملاحظات رئيسية -

الملاحظة الأولى :

لقد رفض الاسلام الاعتراف باستخلاف الحكم للأبناء والأقارب ، لما فيه من الأضرار الفادحة التي تلحق بال المسلمين عامة ، ذلك لأن حكم الأسر « يحيط العائلة الحاكمة - بشبيها وشبابها وصبيانها وغلmantها ونسائها ومهرجيها ، ومن لا يذكر الله فيها - بسياج من الهيبة والامتياز المادي والمعنوي على حساب كل الآيات التي وردت في الكتاب الكريم حول القسط والعدل والمساواة بين الناس » . . . ان حكم العائلة « قد رهن - وما زال يرهن - أوضاع الأمة الإسلامية بعمومها ضمن إطار على ضيقه طارئة تاريخياً في عمر الزمان والتاريخ ، ويحدد طبيعة التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يجب أن تمر بها دون هدي من الشرع أو التجربة الإنسانية الحرة » . . . وحكم كهذا يحول - بالضرورة - العائلة الحاكمة إلى مؤسسة تأميرية : التامر على الأمة كيف تبقى خاضعة ، والتامر

ضمن العائلة الحاكمة ، فيمن يأتي للحكم بعد هلاك
الحاكم ..

إن حكم العائلة - سواء كانت العائلة الأموية أو العباسية أو الفاطمية أو الحمدانية أو العثمانية ، أو أية عائلة حاكمة اليوم في عالمنا الاسلامي المسلوب الإرادة - هو مستنقع لكل الطموحات غير الشرعية ، وهو الذي أدى إلى كل الأنهيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، التي تعانى منها الأمة الاسلامية في وقتنا الحاضر .. التجزئة السياسية والتبعية الاقتصادية والاجتماعية ، التي تعانى منها الأمة الاسلامية في وقتنا الحاضر .. التجزئة السياسية والتبعية الاقتصادية والخلاف الاجتماعي والضعف والخور والدنية والوهن في كل مؤسساتنا وبنياتنا .. «^(٦)».

كما (أن طبيعة السلطة السياسية التي يدور محورها حول عائلة معينة ، وتتحدد شخصيتها السياسية وفق مقتضيات مصلحة العائلة الحاكمة ، لا تستطيع قطعاً الارقاء لمنهج الاسلام في الحكم ، وهو منهج أعمى عالمي يخرج عن الدوائر المغلقة للعائلة والقبيلة والقوم والعشيرة ، ويتجاوزها ويتخطاها ، لأنه منهج يقوم أساساً على تحرير الانسان - لكونه إنساناً - من كل أشكال العسف الاجتماعي

والاقطاعي والسياسي والتفاوت الطبقي المثنين الذي يفرزه الحكم العائلي . ولقد كان الحكم الأموي - كحال أشكال الحكم العائلي اليوم في كثير من الأقطار « الإسلامية » ! - حكماً عائلياً ضيقاً أفرز عسفاً اجتماعياً .. وإقطاعياً سياسياً . وتفاوتاً طبقياً واقتصادياً مثيناً ، وكل ذلك يعد بلا شك انحرافاً أساسياً عن منهج الاسلام في الحكم ، ومقررات الشريعة الاسلامية في العدل المطلق)⁽⁷⁾ .

ومع أننا لا نعترف بشرعية حكم الملك عبد العزيز الذي أخذه بالسيف ، فاننا نتساءل : بأي حق يعين حاكماً جديداً قبل أن يموت ؟ .. فلقد أقر الفقهاء أن إماماً المعهود إليه تتعقد بعد موته ، وليس في حياته ، كما يرى ابن تيمية أن عمر إنما صار إماماً ب买卖ة الناس له بعد موت أبي بكر ، لا بمجرد عهد أبي بكر إليه بالخلافة . فالعبرة إذن في تعين رئيس الدولة إنما وهو في اختيار أهل الحل والعقد و买卖ة الناس بيعة حرة ، وليس في ولاية العهد)⁽⁸⁾ .

من هذا المنطلق ، رفض الخلفاء الراشدون تولية أبنائهم أو أقربائهم كخلفاء للمسلمين ، فها هو أبو بكر مسجى على فراش الموت يقول : « إني ما استخلفت عليكم ذا قرابة » وهذا هو عمر بن الخطاب يستنكر رأي الذي أشار

عليه باستخلاف ابنه عبد الله بن عمر ، وقال له : « قاتلك الله .. ويحك ، والله ما أردت الله بهذا .. فما حدتها فأرحب فيها لأحد من أهل بيتي ، بحسب آل عمر أن يحاسب منهم رجل واحد يسأل عن أمر أمّة محمد ، أما لقد جهدت نفسي وحرمت أهلي ، وان نجوت كفافاً لا وزر ولا أجر ، إني لسعيد ». .

لقد فهم الخلفاء الراشدون ، أن الحكمأمانة ، وليس إقطاعاً لعائلة تعتقد أن كل من يقال له « أمير » هو الذي يصلح لقيادة الجماهير ..

الملحوظة الثانية :

إن إقرار ولادة العهد السعودي - الملك السابق - اعتمد على أمرتين .. الأول / اعتماداً على أمر الملك برقم ٢٧١٦ « بتاريخ ١٣٥١/٥/١٧ هـ ، والثاني اعتماداً على بيان صدر من مجلس الوكلاء ومجلس الشورى .. وهذين المجلسين يختصان فقط بأمر منطقة الحجاز ، وأعضاؤهما يعينون مباشرة من الملك وينفذون إرادته ، لذا فإن بيعتهم تلزمهم وحدهم فقط ، ولا تلزم أهالي الحجاز والمناطق الأخرى .

ولو راجعنا أسماء الموقعين على بлагاغ مبادئه سعود من
أعضاء المجلسين ، لوجدنا أن عددهم « ١٣ » فقط ،
وكلهم من الحجاز ، أو من رجال الملك عبد العزيز الذين
وفدوا لخدمته وخدمة أنفسهم من الخارج ، كيوسف ياسين ،
وفؤاد حزة .. أو من وزرائه ، كوزير المالية « عبد الله
سليمان الحمدان » !!

وفضلاً عن هذا ، ولو أنها سلمنا أن هؤلاء يمثلون إرادة
كل الشعب بمختلف فئاته ومناطقه ، ولو أنها الغينا كل
الاعتبارات السابقة الذكر ، فإن الملك لا يمثل إرادة
الشعب ، وليس حكمه شرعاً حتى نقبل به ، فكيف به وما
يصدره من أوامر مخالفة للشرع ؟ !

هذا كله ، فإن بيعة سعود بولاية العهد باطلة بالشرع
والعقل ، فحرية الرأي والاختيار ليست متوفرة ، وكان
المطلوب أن تأتي ونبأع شخصاً واحداً ومحدداً ..

الملحوظة الثالثة :

إن إقرار أسلوب توارث الحكم وولاية العهد قبل موت
الحاكم للأبناء ، الأكبر فالأكبر .. أو الأقوى فالأخوي ،
يفضي على أساسيات الحكم الإسلامي ، وب مجرد أبناء الشعب

من اختيار الحاكم الكفوء الصالح ، بمعنى أن الحاكم الأصلح لا يأتي بالوراثة ، وإنما باختيار واحد من أبناء الشعب من بين عدة أفراد آخرين .

بيد أن الملاحظ اليوم - كما بالأمس - أن الحكم السعودي القائم ، ليس فقط يحكمه من لا تتوفر فيه صفات الحاكم الإسلامي ، بل وأنه ينصب من ي يريد .. وفي أي موقع يريد ، اعتماداً على صلة القرابة أو الولاء الشخصي ، متغافلاً عن كل الأحاديث النبوية التي تحدث على اختيار الشخص الصالح والكفوء ، بمقاييس كفائه لا قرابته وولائه .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
(من ولي أمر المسلمين شيئاً ، فولي رجلاً وهو يجد من هو أصلح للمسلمين منه ، فقد خان الله ورسوله).

هذا إذا كان المولى صالحاً وجاء بالطريقة الشرعية
فكيف به إذا انتزى الحكم بدون وجه حق ؟ وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم :

(من ولي من أمر المسلمين شيئاً ، فأمر عليهم أحداً
محاباة ، فعليه لعنة الله ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً .
حتى يدخله جهنم ، ومن أعطى أحداً حمي الله ، فقد

انتهك في حمى الله شيئاً بغير حقه ، فعليه لعنة الله) .

« أخرجـه الـامـامـ أـحـمـدـ وـالـحاـكـمـ عنـ أـبـيـ بـكـرـ » وـعـنـ اـبـنـ عـبـاسـ قـالـ ، قـالـ رـسـوـلـ اللهـ :

(من استعمل رجلاً من عصابة ، وفيهم من هو أرضى
للـهـ مـنـهـ ، فقد خـانـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ وـالـمـؤـمـنـينـ) ...

وعـنـ حـذـيفـةـ ، قـالـ ، قـالـ رـسـوـلـ اللهـ :

(أـيـاـ رـجـلـ اـسـتـعـمـلـ رـجـلـاـ عـلـىـ عـشـرـةـ أـنـفـسـ ، عـلـمـ أـنـ
فيـ العـشـرـةـ أـفـضـلـ مـنـ اـسـتـعـمـلـ ، فـقـدـ غـشـ اللهـ ، وـغـشـ
رسـوـلـهـ ، وـغـشـ جـمـاعـةـ الـمـسـلـمـينـ) ..

صـدـقـ رـسـوـلـ اللهـ ..

وتـأـقـيـ ولاـيـةـ الـعـهـدـ ، لـتـنـسـفـ هـذـهـ الـأـحـادـيـثـ مـنـ
أـسـاسـهـاـ ، فـيـتـوـلـ خـلـقـ اللهـ مـنـ لـاـ يـذـكـرـهـ وـلـاـ يـسـبـحـهـ وـلـاـ يـنـفـعـ
أـمـتـهـ .. إـذـ كـيـفـ تـتـوـصـلـ أـمـمـةـ لـاـخـتـيـارـ الـحـاـكـمـ الـأـصـلـحـ
« عـدـالـةـ وـعـلـمـاـ وـفـهـماـ وـتـقـوـىـ » ، مـاـ دـامـ الـأـمـرـ يـورـثـ عـلـىـ
أـسـاسـ النـسـبـ وـالـقـرـابـةـ فـقـطـ ؟ ..

إـنـ توـلـيـةـ الـعـهـدـ - بـأـيـ مـبـرـرـ كـانـ - خـيـانـةـ للـهـ وـلـلـرـسـوـلـ
وـلـلـمـؤـمـنـينـ .. فـقـيـهـاـ اـبـتـعـادـ عـنـ الـأـصـلـحـ ، وـتـحـكـيمـ لـمـعـايـيرـ ماـ
أـنـزـلـ اللهـ بـهـ مـنـ سـلـطـانـ .. يـقـولـ الشـيـخـ اـبـنـ تـيمـيـةـ^(٩):

(فان عدل - الحاكم الشرعي - عن الأحق الأصلح إلى غيره ، لأجل قرابة بينها ، أو للاء عناقه أو صداقتة ، أو موافقة في بلد أو مذهب أو طريقة أو جنس ، كالعربية والفارسية والتركية والرومية ، أو لرשותه يأخذها منه من مال أو منفعة ، أو غير ذلك من الأسباب ، أو لضعن في قلبه على الأحق ، أو عداوة بينها ، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين ، ودخل فيها نهي عنه في قوله تعالى :

﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون ﴾ « الأنفال ، ٢٧ » .

قال الرجل لجده لولده ، أو لعميده ، قد يؤثره في بعض الولايات ، أو يعطيه ما لا يستحقه ، فيكون قد خان أمانته ، وكذلك قد يؤثره زيادة في ماله أو حفظه ، بأخذ ما لا يستحقه ، أو محاباة من يداهنه في بعض الولايات ، فيكون قد خان الله ورسوله ، وخان أمانته) ..

والطريف هنا ، أن أحد كتاب النظام في مقوله وراثة الحكم في البلاد يقول : « لم يعرف النظام السعودي من نشأته الأولى نظام الملك الموروث ، وإنما عرف نظام أخذ البيعة لولي العهد في حياة الملك القائم ، وأخذ البيعة هذا له شروط ومستلزمات وإجراءات كثيرة ، لا يملك معها

عملياً أكثر من التنسيب والترشيح «^{١٠}».

إن الفقهاء يقررون الترشيح ، ولكن بعد مماتهم - وليس قبل - كما فعل معاوية وابن سعود ، وللمسلمين أن يختاروا الحاكم الأصلح ، أما أن تؤخذ البيعة من الناس بقرار ملكي ، فهذا يتنافى مع الشريعة ومع الترشيح والتنسيب ..

المضحك أن الترشيح لا يقع إلا على أبناء العائلة ذاتها وليس خارجها ، كما لا يقع في الغالب إلا على الأكبر من أبناء الملك أو الحاكم ..

ففي الدولة السعودية الأولى ، حكم محمد بن سعود ، ثم جاء ابنه عبد العزيز ، الذي تولى الحكم بعده ابنه سعود ، ثم أخذ هذا الحكم وولاه ابنه من بعده .. إلى أن انتهت الدولة ..

وفي الدولة السعودية الثانية ، جاء تركي بن عبد الله ، ثم ابنه فيصل إلى أن مات ، ثم ابن فيصل الكبير واسمه عبد الله ، ثم عزله الأخ الذي يصغره « سعود » ثم عاد عبد الله وأخذ الحكم من سعود ، ثم عاد سعود من جديد ، ثم أخذ الحكم الذي يصغره من إخوته « عبد الرحمن أبو الملك عبد العزيز » ..

وفي الدولة السعودية الثالثة ، حكم ابن سعود الى أن
مات ، ثم من بعده ابنه الأكبر سعود ، ثم عزله الأخ الذي
يصغره في السن مباشرة «فيصل» وأخذ الحكم إلى أن مات
هذا ، لكنه - وقبل موته بأكثر من عشر سنوات - ول أخاه
خالدأ ولاية العهد ، فأأخذ الحكم من بعده وعين فهداً وليناً
لللعيهد ، فأخذ الأخير الحكم من بعده وعين أخيه عبد الله
وليناً للعيهد ، وهكذا ، دوالياك.. فأين الترشيح
والتنصيب؟ .. وأين الاختيار والبيعة؟ ..

وهناك كاتب آخر ، من أقرباء آل سعود ، راح يعدد محسنات الملكية ، فجاء في مقدمة محسنتها « الوراثة !! » التي ذمها القرآن والخلفاء : (ففي النظام الملكي ، يعرف الشعب ملكه المُقبل منذ صغره ، ولذا له به معرفة تامة بخصاله وما يتوقعه منه) . . . وفي موقع آخر ، يزعم إفكاً وافتراءً على الله ورسوله ، أن الحاكم يورث الشرعية لأبنائه الملوك ، وأنها - أي الشرعية - تتوافق مع كثرة التوارث ومرور الزمن ، يقول :

(١١) . التوارث . . يحلفه ، ومبرر السنين تزداد الشرعية توثقاً باستمرار هكذا يورث الزعيم ، الملك ، القبول به ملـ

ولكن ما الحال إذا كانت الشرعية قد هربت عن الملك
الزعيم؟ .. فهل يورث الشرعية الهاشمية لأصحاب السمو،
الملوك القادمين؟ .

وفي معرض حديث الكاتب السابق الذكر - عن فضائل
ومزايا الحكم الملكي الذي ذمه القرآن والأحاديث مرات
عديدة ، يقول : (في النظام الملكي ، ولادة العهد محددة في
حياة الملك ، وليس هناك تساؤل يقود للتصارع ، حول
خلافة الملك) ..

إن تحديد ولادة العهد ليست ميزة للنظام السعودي ،
بل سلبية كبرى ، تحسب عليه .. أما أنها لا تقود للتصارع
حول خلافة الملك ، فهي ليست مبرراً لتخطي كتاب الله
وسنة رسوله وخلفائه الراشدين ، فضلاً عن كونها غير
صالحة للتطبيق . وقد دلت تجربة الحكم الماضية بأن الصراع
على الحكم وطلب الرئاسة صفة من صفات الأمراء ، وما
تنحية سعود عن الحكم ، بعد صراعه الطويل مع فيصل ،
إلا مثلاً واضحاً في هذا المجال .. كذلك الصراعات
الحالية التي تدور بين أجنحة الحكم المختلفة ، أثبتت أن
تعيين ولي للعهد ، لا يعني دفن الصراع والقضاء على
بذوره ..

(وهذا كاتب سعودي ثالث يتحدث عن نظام توارث العرش بالقول :

(هناك سمة مشتركة بين كل صور الأنظمة الملكية ،
ألا وهي ما يعرف بـ «نظام توارث العرش» .. الذي يعتبر
حجر الزاوية في النظام الملكي الدستوري^(١٢)
السعودي ..).

وفي هذا الصدد يحدّثنا الدكتور جعفر عبد السلام^(١٣)،
في كتابه «النظام الاداري السعودي»، « بأن وراثة العرش
في الأنظمة الملكية تكون جبرية ، ولا يُكَبِّر الأولاد سنًا ، ومن
هنا تأتي عيوب النظام الملكي التقليدي ، والتي تمثل في
حصر الملك في هذه الطبقة ، وقد تكون فاسدة ، أما في
المملكة العربية السعودية ، فإن النظام مختلف ، فمن ناحية
وراثة العرش ، يلاحظ أنها ليست جبرية ، وإنما يلزم قبلها
العهد بها إلى شخص معين من الأسرة » ..

« وقد جرى التقليد على حصر وراثة العرش في أبناء
الملك عبد العزيز ، فيتولى العرش منهم الآخر بعد أخيه ، لا
الولد بعد أبيه ، مع ترجيح الأكبر سنًا »^(١٤).

ويضيف المؤلف :

(إن نظام توارث العرش السائد في المملكة نظام

مقيد ، فكما ذكر سابقاً ، أن وراثة العرش في المملكة ليست جبرية ، وإنما يلزم قبلها العهد بها إلى شخص معين من الأسرة . . .^(١٥) وهكذا يكون التقييد في الأسرة ، وليس بأحكام الشرع !

الملاحظة الرابعة :

جاء في بلاغ مجلس الوكلاء والشورى ، أنه لما كان سعود يتحلى بكلية الأوصاف الشرعية ، وقد اشتهرت عدالته وصفاته الممتازة بين الجميع ، فانهم يبايعونه بولاية العهد . .

ونحن هنا لا نريد أن نكرر القول بأن صفات ولي العهد ، حتى لو بلغت درجة عالية ، وأنه الأصلح والأجدر ، فان تولية العهد وطلب البيعة له بالاكراء أو بالرضا ، تفقد المولى شرط العدالة ، لأنها خالف الشرع ، وأن ولي العهد حتى ولو كان نظيفاً وأصلاح الناس ، فإنه بقبوله ولاية العهد بالصورة التي ذكرناها ، تفقده شرط العدالة أيضاً . .

لكتنا سنبحث هنا صفات الحكام السعوديين وأهليتهم للحكم ومدى انطباق الشروط الاسلامية عليهم ، من خلال استعراض صفتين « فقط » من صفات الحاكم الاسلامي :

الأولى . . العلم والثقافة :

(إن هذا الشرط يتضمن عنصرتين : أحدهما معرفة الاسلام نفسه في عقيدته أولاً . . أما العنصر الآخر فهو الثقافة العامة للعصر ، التي تعينه على تطبيق المباديء والأحكام وعلى استيعاب المشكلة الزمنية المعاصرة وحلها في إطار مباديء الاسلام عقيدة وشريعة . .)

وأن رئيس الدولة ، إمام المسلمين وأميرهم ، هو المرجع الأعلى في الدولة للاجتهد في التشريع ولتطبيق الأحكام على الأحداث النازلة في شؤون السياسة والعلاقات الاجتماعية ، مع وجود مبدأ الشورى ، لذلك كان الأصل أن يكون رئيس الدولة الإسلامية بالغاً درجة عالية في فقه الاسلام وفهم مبادئه وحسن تطبيقها ، وإن كان ينبغي أن يكون معه من العلماء من يستشيرهم ويأخذ آرائهم تجنبًا للاستبداد ، واستنارة بمختلف الآراء .

كما أن الدول التي تقوم في عصرنا الحاضر على عقائد ومذاهب ، يختار رؤساؤها من أعلم الناس بالمذهب الذي تلتزم به تلك الدولة وأعمقهم فهماً له ، وأحسنهم إدراكاً لأهدافه ، ليتمكن من سياسة الدولة على أساسه في شؤونها الخارجية والداخلية ، وليتتمكن من تحقيق مقاصدها .

ويهذا يتضح أمامنا هذا الشرط الذي أورده الماوردي في شروط الامامة « العلم المؤدي إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام »، وذكره أبو يعلى بایحاز فقال : إن الامام يجب أن يكون « من أفضليهم في العلم والدين ».

المهم في الأمر أن رئيس الدولة في وجهة النظر الاسلامية ، يجب أن يكون بالغاً الحد الأعلى من الثقافة الاسلامية ، التي على فلسفتها وعقيدتها وعلى تشريعها وأحكامها تبني الدولة ، حتى يستطيع تسيير هذه الدولة نحو أهداف هذه الثقافة وفي مسالكها . . .^(١٦).

إن صفة العلم بالدين ، واحتياط الحد الأعلى من الثقافة الإسلامية ، لم تتطبق على أي ملك من الملوك السعوديين وولاة عهودهم . . . وكيف يكونوا كذلك وهناك العلماء وكبار الفقهاء ؟ . . . فلم يعهد أن ابن سعود - مثلاً - كان أكبر عالم بالدين ، والفقيـه الأول في البلاد . . . كما لم يكن من أولئك الذين يمتلكون قسطاً وافراً من الثقافة العامة . . . وإذا كان الرئيس المتفقه في الدين ، والمعلم خلفيات الثقافة الإسلامية ، لا يجوز له الاستفراد بالحكم ، ويجب عليه مشاورـة العلماء الآخرين الذين هم أعلى مرتبة منه ، فكيف نقبل بتبرير أن ابن سعود هو الأصلح ، بمجرد

أنه يستفتي العلماء المقربين منه في بعض مسائل الحكم ،
التي يتأكد له أنهم يوافقونه الرأي فيها ؟

أما الملك سعود ، فانه يوم ولي العهد ، كان هناك
عشرات الفقهاء الكبار ، ولكن لأنه ابن الملك الأكبر ،
أصبح هو الحاكم من بعده ، رغم أن هناك من هو أعلم
منه ، وهو الذي لم يطلع إلا على قليل من الثقافة الدينية ،
ولم يتلزم بما هو أقل منها .. فهل مثله يحق له الحكم ؟ .

يقول الحسن البصري : (أربع خصال كن في معاوية ،
لولم تكن فيه إلا واحدة لكان موبقة : انتزاوه على هذه
الأمة بالسيف حتى أخذ الأمر من غير مشورة .. وفيهم بقایا
الصحابة وذوو الفضيلة ، واستخلاقه بعده ابنه سکيراً حمیراً
يلبس الحرير ويضرب الطنابير ، وادعاؤه زیاداً) .. وقد قال
رسول الله صلی الله عليه وسلم :

« الولد للفراش ، وللعاهر الحجر » ..

وقتله حمراً وأصحاب حمر ، فيا ويلا له من حمر ،
ويما ويلا له من حمر وأصحاب حمر ..

فتبين الصفتين الأوليتين ، كيف أنها تنطبقان على ابن
سعود وابنه سعود ؟ .. فهو جاء إلى الحكم بالسيف رغم

أنف الأمة وفيها من العلماء وذوي الفضيلة من فيها ،
خصوصاً في الحجاز . . كما أنه استخلف ابنه سعود - بذات
الطريقة التي استخلف فيها معاوية ابنه - وهو يعلم أنه غير
جدير بها ، وأنه يميل إلى الهوى والفساد وقد قال تعالى :

﴿ ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان
أمره فرطاً ﴾ . .

وينقل عن ابن سعود أنه قال ذات مرة في أكبر أولاده
الأربعة (إن سعود يحب الأبهة » والمظاهر » والزينة والقصور
والرياش والجواري ، وفيصل يحب السلطة والحكم
والرسميات ، أما خالد فالأجدر به أن يكون إماماً لمسجد ،
وأما محمد فهو « أبو شرين » . . أبعدوه عنِّي . .).

أما الملك فيصل ، فهو لا يختلف عن أخيه الأكبر
سعود ، إلا بفارق أنه أكثر كفاءة من أخيه ، ولكن هذا لا
يعني أنه « الأكفاء » على الاطلاق . . أما ثقافته الدينية ،
 فهي قليلة رغم أنه تربى في بيت جده لأمه « الشيخ عبد الله
بن عبد اللطيف آل الشيخ » ، ولم تؤثر على مسلكه الشخصي
يوم كان شاباً يدير منطقة الحجاز . . لكنه وفي صراعه مع
أخيه ، دعمه آل الشيخ الذين ينتمي إليهم من جهة أمه ،
والذين يشكلون عصب المؤسسة الدينية الرئيسي ، وراح

هؤلاء ينددون بمارسات سعود وسلوكه الشخصي ، فكان
المقابل له وهو فيصل ، الوجه المتدبر المدعوم من رجال
الدين ، ولم يكن الأخير حاله خافياً عن الآخرين وخصوصاً
رجال الدين ، إلا لأنه بعيد عنهم في الحجاز ..

كما أنه في صراعه مع عبد الناصر ، حاربه بوجه ديني ،
فطرح نفسه كزعامة دينية مقابل الزعامة القومية .. ولكن ما
تجدر الاشارة إليه هو أن فيصل لم يكن متاجراً بالفسق ،
خصوصاً بعد توليه الملك ، فتقلل المسئولية وكبر السن ،
فرضها نفسيهما عليه ، بعكس سعود ..

وعلى أية حال ، لا يمكن القول أن ثقافة فيصل الدينية
والدنيوية « العامة » تؤهلانه لتنسم منصب الملك ، لولا
اتساع الهوة بين العقيدة والشرعية ، أي بين الدين
والسياسة ، الأمر الذي أبعد رجال الدين والعلماء عن تبوء
المنصب الأعلى في الحكم .. هؤلاء الذين اكتفى معظمهم -
رغم إيمانهم بعدم الفصل بين الدين والسياسة - بممارسة
الطقوس والشعائر والمهام الدينية ، بعيداً عن الاهتمام
بالمشاكل السياسية والاجتماعية ..

ولعل خالد - الملك السابق - تتجسد فيه كل ضروب
الجهل بالدين والدنيا ، فلا علم ولا ثقافة ولا أي أمر آخر

يمكن القول أنه أهله للوصول إلى الملك الذي لم يمارسه سوى بالاسم . . وقد كان وصولة إلى الحكم وتوليه العهد يرجع إلى سبب واحد ، لا يتعلّق بالعلم الديني أو غيره ، ألا وهو تنازل شقيقه محمد . . المشهور « بأبي الشررين » له بولالية العهد ، فأباو الشررين ترتيبه ضمن أبناء الملك عبد العزيز ، الثالث ، ويأتي بعد سعود وفيصل ، بينما ترتيب الملك خالد الرابع . . وكان من حسن حظ الأخير أن ترتيبه الرابع ، وقد وصفته مجلة نيوزويك الأمريكية بشيء مطابق للحقيقة ، فقالت « إنه رجل صيد أقرب منه إلى رجل سياسة »^(١٧) .

والملك خالد ليس فقط لا يفقه في الدين ، بل وحتى القراءة لا يحسنها ، كما توضح ذلك في كل الكلمات الفصار التي يتلوها من على صفحات الورق ، فهو بعد التلقين والتكرار ووجود الخطاب مكتوباً ، يحتاج إلى شخص آخر يعلّي عليه ، كما حصل أثناء انعقاد مؤتمر القمة الإسلامي في الطائف ، حينما نقل التلفزيون كلمة خالد الافتتاحية ، فكانت فضيحة ما بعدها فضيحة ، حيث كسر الملك رأس سبيوبيه ونقطويه وابن الأخفش ، برفع المجرور وجر المرفوع ونصب المجرور ورفع المنصوب ، إضافة إلى التعنتات والتوقفات ، وكان فهد الجالس بالقرب منه يسعفه في

التلقيين ، حتى غلب صوته على صوت الملك ، على مسمع ومرأى من الرؤساء والملوك العرب ، وعلى مسمع من المواطنين الذين تابعوا الخطاب من على شاشة التلفزيون ، دون ان تخجل وزارة الاعلام فتمتنع عن عرضه .

وبعد هذا ، حدث في الخطاب الذي ألقاه الملك خالد في لندن بمحضر من الملكة اليزابيث ، أثناء زيارته لها عام ١٩٨٠ م ، حيث راح الملك يجدو ويشدو إلى أن اضطر المشرفون على التلفزيون أن يختاروا مقاطع من الحديث المقصود ..

وكان إخوة الملك أدرى بجهالة أخيهم ، فكأنوا إذا ما داهمته الحاجة واضطروا لأن يلقى الملك كلمة ، يتعمدون بأن تكون قصيرة لا تتجاوز بضعة أسطر ..

هذا عن خالد ، أما فهد الملك الحالي ، فالصحافة المحلية لا زالت تصفه بـ «رائد العلم والثقافة» وأب النهضة التعليمية ، وتصوره الصحافة على أنه ذكي .. بل خارق للذكاء ، مطلع .. بل واسع الاطلاع ، يحب القراءة ، ويقدر العلم والأدب ومرتاديه ..

إن السمة التي تجمع بين أبناء عبد العزيز الذين تولوا الملك ، هو أن أيًّا منهم لم يتلق أي تعليم مدرسي أو

أكاديمي ، سوى الملك الحالي ، الذي أخذ الشهادة الابتدائية في مدرسة الأمراء في الرياض .. أما الثقافة الدينية ، فان كل أبناء عبد العزيز ، يعرفهم كتاب Who is Who in Saudi Arabia « بأنهم تلقوا تعليماً دينياً وسياسياً على يد أبيهم مؤسس المملكة ! ، ومن ضمنهم بالطبع « الملك فهد » .

ولكن أين هي ثقافة فهد الدينية والعلمية ؟

إذا كانت الثقافة تعرف بالأفكار والمعارف التي تصوغ نفسية الإنسان وتوجه سلوكه ، وإذا كانت الثقافة الإسلامية تعرف بأنها تلك التي تعطي للإنسان الرؤية الإلهية التي ينضر من خلالها للحياة والمجتمع ، والتي تدفع به للسلوك المسؤول ، والقيام بالواجب تجاه الله وخلقه .. فاننا نقطع بأن الملك الحالي - كما الملوك السابقين - ومن خلال ملاحظة سلوكياته الشخصية والسياسية ، أنه لا يفقه الثقافة الإسلامية ولا يتلزم بها .. ومن جانب ثقافته العلمية فلا نعتقد أن الشهادة الابتدائية تمكّنه من إدارة دولة ترفع شعار الإسلام .. فكيف يكون مثله حاكماً لدولة « إسلامية » كما يدعى المدعون !؟ ..

على أية حال ، ما ينبغي التأكيد عليه هنا ، هو أن

الملوك السعوديين بمستوياتهم التعليمية الدينية والعلمية ، ليسوا جديرين بحكم البلاد من الوجهة الشرعية والعقلية ، ذلك إذا كانت دولة آل سعود « إسلامية » فينبغي عليهم أن يكونوا من أرباب الثقافة الإسلامية ومن المبحرين فيها ، ومن المطلعين على كل الثقافات العصرية حتى يستطيعوا تطبيق أحكام الإسلام ، واستيعاب المشكلة الزمنية المعاصرة وحلها في إطار المباديء الإسلامية ..

لقد صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال :
(إذا وُسِدَ الأمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ ، فَانْتَظِرُوهَا السَّاعَةَ) .

الثانية .. العدالة :

الشرط المهم الآخر ، الواجب توفره في الحاكم الإسلامي ، هو ما يسمى في اصطلاح الفقه الإسلامي بـ « العدالة » .

(إن من يتولى حماية شؤون أفراد المجتمع في أمواهم وأعراضهم ونفوسهم ، وتحمّل مسؤولية الدفاع عنهم وعن ديارهم وعن دينهم ، لا بد أن يتتصف بالأمانة والنزاهة والاستقامة ، وعلى مستوى عال من هذه الصفات .. ولا

بد لم يعاقب المجرمين ومرتكبي المنكرات الأخلاقية - في نظر الاسلام أن يكون بعيداً عنها وعن ما يحوم حولها من الشبهات ..

لقد كان الخلفاء الراشدون ، وعدد من تولى أمر المسلمين من الخلفاء والملوك .. كعمر بن عبد العزيز .. وصلاح الدين .. ونور الدين وأوزنك نبيب المغولي ، مثلاً في النزاهة البالغة والورع الشديد بالنسبة لأموال بيت المال ، وأموال رعيتهم من المسلمين وغير المسلمين ، بل في التضييق على أنفسهم ، والتقشف في حياتهم ، وفي البعد عن مواطن الشبه وعن أي نوع من الفساد الأخلاقي ، وكانوا يضربون أعلى الأمثلة في العبادة المؤدية بهم إلى التواضع وحسن السيرة)^(١٨) ..

إن الأمانة والنزاهة والاستقامة ، والبعد عن الشبهات والسقطات الأخلاقية ، والتقشف والتعفف عن أموال المسلمين ، والتواضع وحسن السيرة .. كل هذه مفردات حفل بها التاريخ الاسلامي في عهوده الأولى ، ولا تجد لها مكاناً في القاموس السعودي ..

فإذا أخذنا الالتزام الشخصي حتى بشكليات الدين ، فان الملوك السعوديين وإن خواطئهم الأمراء متهاونون فيها .. أما

من ناحية ابعادهم عن الشبهات ، فان من الواضح أنهم سقطوا فيها حتى النهاية .. لتأمل ما تكتبه الصحافة العربية والأجنبية عن فضائحهم ومجاصدهم التي أزكمت الأنوف .. ولتأمل قصورهم وما تحوي من الذعر والفحش .. إن أحداً لا يستطيع أن يتكلم وينال من العرب والمسلمين من الأجانب .. إلا وهو يعتمد على أرشيف مخازي الملوك السعوديين وأمرائهم .. وإذا كانت أعمالهم يستنكفها الغربيون على فسادهم ، فكيف بنا نحن المسلمين الذين لنا معايير وقيم خاصة تحكم الأفراد وسلوكياتهم ؟ ..

إن فساد الأخلاق ، والانحراف الأخلاقي ، الذي يمارسه أقطاب الأسرة الحاكمة يتناقض مع صميم العدالة التي يجب أن تتوفر في الحاكم الإسلامي .

هذا من ناحية .. ومن الأخرى فان التكشف في حياة الأمراء والملوك هو ضرب من الأحلام .. فالقصور العاجية منتشرة في كل أنحاء البلاد ، والبلدان الأوروبية الأخرى الراخمة بكل مفاتن الحياة وزخرفها ، والطائرات الفاخرة ذات الخفيات المذهبة ، وليلال السمر والفساد الشبيهة بليلالي ألف ليلة وليلة ، وكل هذا هو أحد براهين التكشف الملكي ..

وهناك التعدي المستمر على بيت مال المسلمين « خزينة الدولة »، والتعدي على كل الأراضي وتقسيمها بين الأمراء كأنها بضاعة عائلية ، حتى وصل الحال إلى تقاسم النفط^(١٩)، فهذه الأميرة لها عدة ملايين من البراميل ، تباع لحسابها ، وذلك الأمير على نفس المثال .. إضافة إلى المخصصات الشهرية والسنوية للأمراء ، فمن الثابت « أرقام عام ١٩٨١ م » أن كل أمير صغير له مخصص شهري يصل إلى « ستين ألف ريال »، أما الأمراء الكبار أبناء عبد العزيز وبناته ، فلكل منهم عشرة أضعاف المبلغ السابق . فـأين العدالة من كل هذا ؟ ! .

ليس في الإسلام امتيازات خاصة لطبقة ما ، حكامًا أو محكومين ، وقد شدد الدين الإسلامي على استقلال ملكية الأمة عن ملكية الحاكم ، بينما آل سعود لا يفرقون بين أموال الدولة وأموالهم ، لأن كل خيرات البلاد يعتبرونها إقطاعاً خاصاً للعائلة . . .

إن لlama بمجموعها ملكية مستقلة لا حق للحاكم - إماماً كان أم غيره - أن يتصرف بها إلا وفقاً لقواعد الشريعة ، وتشمل هذه الملكية فيما تشمل ، بيت المال ، والأراضي التي تعود رقبتها للمسلمين جميعاً ، وغيرها من

أنواع الدخل كالنفط .

كما أن مبدأ استقلال ملكية الشعب أو المجتمع أو المسلمين عامة ، عن ملكية الحاكم الخاصة ومنعه من التصرف إلا بوجب قواعد مقررة ، مبدأ هام وفتح جديد في ميدان الحقوق الدستورية .. سبق الاسلام نظرياً وعملياً إلى إقراره ، لتفوية الوعي العام لدى الشعوب الاسلامية في هذا الميدان بسبب ما حديث من شذوذ وانتهاك لهذا المبدأ من قرون عديدة حتى العصر الحاضر ، ونرى من المناسب هنا أن ننوه بأمرتين :

أحدهما : أن الاستيلاء على الأموال العامة ، نوع من السرقة أطلق عليه في الاصطلاح الاسلامي اسم « الغلول » ، ففي القرآن الكريم :

« ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيمة » (آل عمران - ١٦١) ، وفي الحديث :

« ومن استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فيما أخذ فوق ذلك فهو غلول ».

ثانيهما ، ورع الحكام والناس كافة عنإصابة شيء من الأموال العامة بغير حق ، وقد بلغ الراشدون وولاتهم في

ذلك درجة مثالية عجيبة ، فكان أحدهم لا يزيد على ما
خصه له من بيت المال من راتب شيئاً ، وكان هذا الراتب
المخصص للواحد منهم يعدل ما يعيش به واحد من أوسط
الناس ، بل كانوا يشددون على أنفسهم في ذلك كثيراً خوفاً
من غضب الله وعقابه ، ومن التلويث بالحرام ، وخاصة ما
يتعلق به حقوق الناس^(٢٠).

فانظر كيف يتعدى الملوك السعوديون وأمراؤهم على
أموال الناس وحقوقهم ؟ . . . وانظر إلى الملايين التي
يصرفونها على ملذاتهم السخيفة والمحرمة ؟ . . . وانظر إلى
تبرعاتهم المزعومة من أموال الدولة على المشاريع ذات الطابع
الإسلامي ويقولون للناس أن ذلك تبرع من جيب الملك أو
الأمير الخاص ؟ ! . . . ثم كم هو مخصص الملك والوزراء
والأمراء الصغار حتى يمكن الحساب عليه وفق المواريث
الإسلامية ؟ . . . ومن أين تأتيمهم هذه الملايين والاسلام يحدد
ماذا للملك الحاكم أن يأخذ من بيت المال ؟ . .

لتتذمّر في هذا الحديث النبوي الشريف الذي يحدد للولاة
والحكام ما لهم من بيت المال .. قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم :

« من ولي لنا عملاً ولم تكن له زوجة فليتخد زوجة ،

ومن لم يكن له خادم فليتتخذ خادماً ، أو ليس له مسكن
فليتتخذ مسكنًا ، أو ليس له دابة فليتتخذ دابة ، فمن أصاب
سوى ذلك فهو غالٌ أو سارق » ..

إضافة إلى المرتب الذي يستلمه الحاكم أو الوالي في
حدود عيشه كأوسط الناس ، ذلك أنه لما زادت أعباء
الخلافة الإسلامية ، وأصبح على الحاكم أن يعspi جل وقته
في العمل لتسهيل مصالح المسلمين ، وخوفا من أن يعمل
الحاكم في أعماله الخاصة فيؤثر على عمله الرئيسي ، خصص
له مقدار محدد من المال يكفيه أعباء العمل الخارجي ليتفرغ
لشؤون المسلمين ..

لكتنا حقاً ، نذهل من هذه الملائين التي يصرفها
الحكام السعوديون على مفاسدهم ، فمن أين لهم هذه ..
والإسلام حدد مقداراً معيناً من المال ؟ ..

وحتى في العصر الحاضر ، فإن أكبر رئيس دولة أجنبية
له راتب محدد لا يتعداه .. بينما في بلاد المسلمين ، وفي ظل
نظام يدعي أنه الوحد الذي يطبق الإسلام ، لا يفرق
حكامه بين مال العامة وخزينة الدولة ، وبين ما لهم
الخاص .. بل أن خزينة الدولة تعنى خزينتهم ، ينفقون
منها ما يشاؤن .. وهذا غلول . لأن الحاكم ما هو إلا

وكيلاً في المحافظة على أموال المسلمين ، وليس مالكاً لها
يتصرف بها كيف يشاء . . يقول الشيخ ابن تيمية^(٢١) :

(وليس لولاة الأموال أن يقسموها بحسب أهوائهم ،
كما يقسم المالك ملكه ، فإنما هم أمناء ونواب ووكلاء ، ليس
مُلَاكاً ، كما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« إني - والله - لا أعطي أحداً ولا أمنع أحداً ، وإنما أنا
قاسم أضع حيث أمرت ». .

رواه البخاري . فهذا رسول رب العالمين ، قد أخبر
أنه ليس المنع والعطاء بارادته واختياره ، كما يفعل ذلك
المالك الذي أبى له التصرف في ماله ، وكما يفعل ذلك
الملوك الذين يعطون من أحبو ، وإنما هو عبد الله ، يقسم
المال بأمره ، فيضنه حيث أمره الله تعالى .

وهكذا قال رجل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : يا
أمير المؤمنين ، لو وسعت على نفسك في النفقة من مال الله
تعالى . . فقال عمر : أتدري ما مثلي ومثل هؤلاء ؟ . .
كمثال قوم كانوا في سفر ، فجمعوا منهم مالاً ، وسلموه إلى
واحد ينفقه عليهم ، فهل يحل لذلك الرجل أن يستأثر عنهم
من أموالهم ؟ . .

وَهَلْ مَرَةٌ إِلَى عُمُرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا لَهُ عَظِيمٌ مِنْ
الْخَمْسِ ، فَقَالَ : إِنْ قَوْمًا أَدْوَا الْأَمَانَةَ فِي هَذَا الْأَمْنَاءِ ، فَقَالَ
لَهُ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ : إِنَّكَ أَدْيَتِ الْأَمَانَةَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ،
فَأَدْوَا إِلَيْكَ الْأَمَانَةَ ، وَلَوْرَتَعْتَ « أَيْ أَكْلَتَ مَا شَتَّتَ »
رَتَعْوَا

فَإِذَا كَانَ أَمْوَالُ الْحَكَامِ السَّعُودِيِّينَ لَيْسَتْ مَا حَدَّدَهُ
الاسْلَامُ لِلْحَاكِمِ « وَعِائِلَتِهِ فَقَطْ » ، فَهَلْ مِنْ الْمُعْقُولِ أَنْ كُلَّ
أَمْوَالِ آلِ سَعْدَ جَاءَتْ مِنْ هَدَائِيَا مَثُلًا ؟ . . . إِنْ مِنَ الصَّعُوبَاتِ
الْتَّصْدِيقُ أَنَّ الْبَلَائِينَ مِنَ الرِّبَالَاتِ جَاءُتْ عَلَى شَكْلِ
هَدَائِيَا . . . وَمَعَ هَذَا فَانَّ لِلْاسْلَامِ حُكْمًا فِي الْهُدَىِ . .

فَقَدْ رُوِيَّ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
« هَدَائِيَا أَلْمَرَاءُ غَلُولٌ ». .

وَعَلَى الْحَاكِمِ أَنْ يَرْجِعَ الْهُدَىَ إِلَى صَاحِبِهَا وَإِلَى بَيْتِ
مَالِ الْمُسْلِمِينَ . .

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ ، عَنْ أَبِي حِمْدَةِ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ
إِسْتَعْمَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ
« ابْنُ الْلَّتَبِيَّةِ » عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ ، قَالَ : هَذَا لَكُمْ ،

وهذا أهدى إلى ، فقال صلى الله عليه وسلم :

« ما بال الرجل .. نستعمله على العمل مما ولأنا الله ،
فيقول هذا لكم وهذا أهدى إلى ، فهلا جلس في بيت
أبيه ، أو بيت أمه ، فينظر أيُّهُدٰى إليه أم لا ؟ .. والذِي
نفسِي بيده لا يأخذُ منه شيئاً إلا جاء به يوم القيمة يحمله
على رقبته ، إن كان بغيرِ الله رغاء ، أو بقرة لها خوار ، أو
شاة تبعر » ..

من خلال ما ذكر في الصفحات السابقة ، يتبيَّن أن
عدالة الحكام السعوديين ساقطة ، لما هم عليه من الفجور
والفساد والتُّرف ، والتلاعب بأموال المسلمين .. وأن توليهم
الحكم أمرٌ لا يقره الشرع والعقل .

لا ملكية في الإسلام

هناك ست محطات ، في تاريخ اسم الدولة السعودية
ينبغي التوقف عندها :

* بين عامي ١٩٠٢ - ١٩١٥ م ، كان لقب الملك
عبد العزيز مؤسس الدولة السعودية هو : « الشیوخ ،
الأمير » ..

. وبين عامي ١٩١٥ - ١٩٢١ م ، أصبح لقبه « الامام » .

* وبين عامي ١٩٢١ - ١٩٢٦ م ، أصبح لقبه
سلطان ..

* وبين عامي ١٩٢٦ - ١٩٢٧ م ، أصبح لقبه « سلطان
وملك » .. سلطان لنجد ، وملك للحجاج ..

* وبين عامي ١٩٢٧ - ١٩٣٢ م ، أصبح لقبه
« ملك » ، ملك الحجاز ونجد وملحقاتها ..

* ومنذ عام ١٩٣٢ م حتى الآن ، أصبح لقبه ولقب
خلفائه « ملك المملكة العربية السعودية » .

هذه المحطات الست ، تحكي كل منها ، فصلاً من
فصول تاريخ بناء الدولة السعودية الثالثة ، كما يبرهن كل
منها على أن العقلية التي تحكم تصرف ابن سعود هي عقلية
السلط والملك ولا شيء سوى ذلك ..

وفي المحطة الأولى « ١٩٠٢ م - ١٩١٥ م »، وبعد احتلال
عبد العزيز للرياض من منطلق قبلي بعيد عن الدين ،
أصبح يسمى أميراً ، أو الشیوخ ، إلى عام ١٩١٥ وهو
العام الذي احتوى فيه حركة الأخوان ، والذي رفع بعده
شعار الاسلام .. وقد تمت البيعة الصورية له بالامارة لا
بالامامة ، ويخدثنا أمين الريحياني كيف تنازل أبوه له بها وكأنها
بضاعة تورث ، بالقول (٢٢) :

(أرسل عبد العزيز من القصر الى الوالد في بيته
يقول : الامارة لكم وأنا جندي في خدمتكم ، فجمع الوالد
العلماء وأعلمهم بالأمر ، ثم أرسل إلى ابنه الصغير يقول :
إذا كان قصتك في استدعائي إلى الرياض - من الكويت -
لأتولى الامارة فيها فهذا غير ممكن ولا أقبله . تدخل العلماء
في الأمر فقالوا لعبد العزيز : على الابن أن يطيع أبيه ،
وقالوا لعبد الرحمن : أنت كوالد عبد العزيز رئيس عليه ،
وبالتالي على أهل نجد ، فقال عبد الرحمن .. ولكن الامارة
له .

فقال عبد العزيز . . إن قابلها بشرط أن يكون والدي
مشرفاً على أعماله دائمًا . .

كذلك تمت البيعة لعبد العزيز !! عام
١٣٢٠ هـ / ١٩٠٢ م .

ويعلق الزركلي على هذه الحادثة موضحاً هدف ابن سعود من اختلافها ، وهدفه من احتلال الرياض بالقول :
(وربما قيل : أن عبد العزيز تعمّد عرض الامارة على أبيه
ليفوز لنفسه ببيعة يشترك بها أبوه والعلماء ، وهو ما قد يفعله
كل إنسان في مثل موقفه ، إلا أن عبد العزيز ، لا يستبعد
أن يكون إقدامه على النزول لأبيه عما « امتلك بحد سيفه
ومحازفته بحياته ، وبركته المشاق » على النزول لأبيه عن
طيب نفس ، وعن رغبة في الإيثار والتقديم لوالده ، وهو
يعلم إن كان يعمل للإمارة مجردة أنها صائرة إليه لا محالة ،
في حياة أبيه أو بعده . .

وفي اجتماع عام ، حضره علماء الرياض وكبارها ، في
باحة المسجد الكبير بالرياض ، بعد صلاة الجمعة ، أعلن
عبد الرحمن نزوله عما له من حقوق في الإمارة ل الكبير أبناءه
عبد العزيز ، وأهدى إليه « سيف سعود الكبير » نصله
دمشقى . . وقبضته محللة بالذهب . . وقربابه مطعم
بالفضة)^(٢٣) .

هكذا وبسهولة يتنازل أمير لأمير عن إمارته الموروثة ،
وكان الشعب قطيع من الأغنام لا رأي لهم ولا حرية ولا
اختيار .. ويسلم عبد الرحمن ابنه سيف سعود الكبير علامه
على توارث الحكم إلى أن وصل إليه !!

وفي المحطة الثانية (١٩١٥ - ١٩٢١) طرح لقب
الامام ، تماشياً مع معتقدات حركة الأخوان ، القوة العظمى
في نجد ، ولذا يقول كشك :

(وبالنسبة لعبد العزيز ، فقد بدأ تلقبيه بالامام على
نحو بارز بظهور حركة الاخوان وانتهى ذلك بزواهم ، إذ
تغلب لقب « الملك » .. وكان الاخوان يحبون منادات
بالامام) (٢٤) .

إذن كان التلفع بلقب الامام لضرورة ، فلما زالت ..
زال اللقب ..

وفي المحطة الثالثة (١٩٢١ - ١٩٢٦) ، أطلق ابن
سعود على نفسه لقب (سلطان) بعد أن سيطر على كل
نجد ، وسقطت فاكهة حائل في يده ..

وقد كان تلقبه بالسلطان مرحلة متقدمة ليسمي نفسه
بالمملك ..

ويبدعى « كشك » أن إطلاق اللقب كان لرفع مكانة نجد الدولية : (في عام ١٩٢١ م / ١٣٣٩ هـ ، عقد مؤتمراً في الرياض من أهل الحل والعقد ، واتفقوا على تلقيب ابن سعود « سلطان نجد » لرفع مكانة نجد الدولية . وفي ٢٢ أغسطس ١٩٢١ م / ١٣٣٩ هـ اعترفت بريطانيا باللقب الجديد ، مقابل اعترافه بفيصل ملكاً على العراق)^(٢٥) .

وهذا العذر لا شك انه ساذج ، لأن الدولة إذا كانت قائمة على أساس من الدين والقيم ، فأنها تنال احترامها من كونها دولة حرة مستقلة تنال شرعيتها من شعبها وليس من الألقاب الفضفاضة التي لا تتناسب مع الدين . . وإن كلاماً كهذا يعني أن وقع كلمة « إمام » أقل تأثيراً على الصعيد العالمي من كلمة « سلطان » . . فان كان ذلك صحيحاً - وهو ما لا نعتقد - فإنه ليس مبرراً لاختيارة ، لأن فيه تخلي عن لقب إسلامي . . أما أهل الحل والعقد الذين ذكرهم ، فانهم لا يستطيعون أن يحلوا أمراً ويعقادوه . . وكان اجتماعهم بأمر ابن سعود نفسه .

ويرى محمد المبارك - كثير من العلماء - أن (الكلمة « سلطان » هي في أصل اللغة بمعنى السلطة والقوة والنفوذ ، وبهذا المعنى استعملت في القرآن كقوله تعالى لا بليس :

﴿إن عبادي ليس لك عليهم سلطان﴾، قوله :
﴿ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً﴾.. قوله
لموسى : ﴿ستشد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطاناً﴾

وإنما الملك أو الأمير صاحب السلطان ، أي السلطة
والقوة والنفوذ .. فاطلاق كلمة «سلطان» على الأمراء
والملوك حدث في زمن متاخر ، وهو خروج عن الأصل
اللغوي ، وعلى كل ليس هو باصطلاح إسلامي)٢٦(..

أما المحطة الرابعة «١٩٢٦ - ١٩٢٧» والتي تقلص فيها
دور الأخوان بعد احتلال الحجاز ، آخر معقل سمح
الاستعمار الأجنبي لعبد العزيز باحتلاله مقابل الاعتراف
بالوضع الإقليمي ، أي وضع التجزئة الذي خططه الانجليز
بعد سقوط الدولة العثمانية .. هذه المحطة تبدأ بعد
أربعين تقريباً من سقوط جدة حيث أعلن عبد العزيز نفسه
ملكًا على الحجاز فقط دون نجد التي بقي سلطاناً عليها ،
خوفاً من استثناء أهلها باسم «الملك» ! ..

وضع ابن سعود بعد سقوط جدة نظاماً للحجاز الذي
سماه «المملكة الحجازية» ، كانت مادته من إملائه بمكة في
١٦ صفر ١٣٤٥ هـ / آب ١٩٢٦ م ، وتولت صياغته جماعة
كانت تعرف باسم «الجمعية العمومية» شكلها الملك

نفسه .. ونشر في الجريدة الرسمية ، في ٢١ صفر
١٣٤٥ هـ ، باسم التعليمات الأساسية للمملكة
الحجازية^(٣٧) ..

وهذا هو نص قانون « مملكة الحجاز » التي لم تدمج
حتى ذلك الحين بمنجد - رسمياً على الأقل - ، والتي أملأها
عبد العزيز نفسه :

مادة ١ : أن المملكة الحجازية ، بحدودها المعلومة ،
مرتبطة بعضها ببعض لا تقبل التجزئة ولا الانفصال بوجهه
من الوجه .

مادة ٢ : - أن الدولة العربية الحجازية ، دولة ملكية
شوروية إسلامية مستقلة في داخليتها وخارجيتها .

مادة ٣ : - مكة المكرمة هي عاصمة الدولة الحجازية .

مادة ٤ : - أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية
للدولة .

مادة ٥ : - تكون جميع إدارة المملكة الحجازية بيد
صاحب الحال الملك « عبد العزيز الأول^(٢٨) » بن عبد
الرحمن آل فيصل آل سعود .

٦ : - الأحكام تكون دواماً في المملكة الحجازية منطبقه

على كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام ، وما كان
عليه الصحابة والسلف الصالح .

مادة ٧ : - يعين من قبل صاحب الجلالة الملك « نائب
عام » .. وبقدر اللزوم مديرون ورؤساء لادارة أمور
المملكة .

٨ : - بما أن النيابة العامة هي المرجع العمومي لجميع
دواوير الحكومة وأقسام إدارتها ، فكل واحد من مديري
الدواوير ورؤسائها يكون مسؤولاً أمامها عن حسن جريان
الأمور الداخلية في دائرة وظيفته ، وهي مسؤولة أمام صاحب
الجلالة الملك^(٢٩) ..

ومنذ مبايعة ابن سعود ملكاً على الحجاز في يوم الجمعة
٢٥ جمادى الثانية عام ١٣٤٤ هـ / ١٠ يناير ١٩٢٦ م ،
ابتدأت إرهادات ثورة الاخوان ، الذين كان أحد أسباب
قتاهم الشريف حسين هو إشراكه في أسماء الله الحسنى
وتسمية نفسه ملكاً .. وقد أنكر الاخوان على عبد العزيز
الألقاب المتعددة الجديدة مثل « الأمير » و « سيدنا الأمير »
و « سمو » و « صاحب السمو » و « صاحب الجلالة »
و « المعلم » وغيرها .. بل إن مجموعة من قادة الاخوان
دخلوا على عبد العزيز في مجلسه شاهرين السيفون

ومستنكرين ، وهددوه بالخلع لأنه شارك الله في أسمائه
الحسنى ..

وقد ازداد هيب ثورة الاخوان بعد إعلان نجد
وملحقاتها مملكة هي الأخرى ، لتبدأ محطة الألقاب
الخامسة ، عام ١٩٢٧ م .. فبعد سبعة أشهر ونصف
بالضبط من إعلان مملكة الحجاز ، اجتمع أهل الحل والعقد
المزعومين ، في ٢٩ يناير ١٩٢٧ م ، وطالبوها الملك بتسمية
نجد باسم المملكة النجدية ، غير أن الملك فضل التريث في
الإعلان حتى شوال ١٣٤٥ هـ ، حيث أصدر بلاغاً بذلك
نشرته جريدة أم القرى ، في عددها « ١٢١ » وبتاريخ
٨ أبريل سنة ١٩٢٧ ، وهذا نصه :

(بمناسبة تشريف حضرة « مولاي صاحب الجلالة »
ملك الحجاز وسلطان نجد وملحقاتها ، عبد العزيز بن
عبد الرحمن آل فيصل آل سعود إلى الرياض عاصمة السلطنة
النجدية وملحقاتها)^(٣٠) ، تقاطرت إليها الوفود من سائر
 أنحائها ، وعقدت هذه الوفود من أهل الحل والعقد مجلساً
حافلاً ضم ممثلي كافة مقاطعات السلطنة النجدية وملحقاتها
في ٢٥ رجب سنة ١٣٤٥ هـ ، تحت رئاسة الامام الجليل
عبد الرحمن آل فيصل ، والد جلاله الملك المعظم ، وقرر

المجتمعون ، وهم أهل الخل والعقد ، جعل السلطنة النجدية وملحقاتها مملكة باسم « المملكة النجدية وملحقاتها » والمناداة بحضوره صاحب الجلالة الملك المعظم ملكاً عليها ، ثم رفعوا الأمر إلى جلالته ملتزمين قبول ما تم القرار عليه ، فوافق جلالته على مقرراتهم وأصدر أمره الكريم الآتي :

« بناء على ما عرضه علينا أهل الخل والعقد من رعایانا في سلطنة نجد وملحقاتها « المملكة النجدية وملحقاتها » وأن يكون لقبنا من الآن فصاعداً « ملك الحجاز ونجد وملحقاتها » ونسأله التوفيق . . . ».

التوقيع « عبد العزيز »

٦ شوال ١٣٤٥ هـ

ولا يشك في أن اجتماع من أسموا بأهل الخل والعقد ، ما هو إلا مسرحية ، إذ ليس هناك أحد في سلطنة بن سعود يستطيع أن يحل أو يعقد غيره وأبوه ، وكان الاجتماع أساساً قد خصص لادانة الاخوان ، وبعد أن استكملت الادانة بواسطة وعاذه الملك ، بتوقيع بالملك . . ، يقول حافظ وهبة عن ذلك الاجتماع :

(في ٢٥ رجب سنة ١٣٤٥ هـ - يناير سنة ١٩٢٧ م ،

لبي جميع زعماء الاخوان الدعوة إلى مؤتمر يعقد في الرياض ، ما عدا سلطان بن بجتاد ، وفي هذا الاجتماع شرح الملك عبد العزيز موقفه شرحاً وافياً ، فوصف نفسه بأنه خادم الشريعة ، يحافظ عليها أتم المحافظة ، وأنه هو الذي يعهدونه من قبل لم يتغير ، كما يتوهם بعض الناس ، وأنه لا يزال ساهراً على مصالح العرب والمسلمين ، وقد انتهى هذا الاجتماع بالفتوى المشهورة التي أصدرها علماء نجد في صدد المسائل التي كانت سبب تشویش الاخوان ، وأعلن الحاضرون تعلقهم بأمامهم وملكتهم ، وبابيعوه بالملكية على نجد ، فأصبح لقبه الرسمي ، ملك الحجاز ونجد وملحقاتها)^(٣١) ..

وفي جمادى الأولى ١٣٤٧ هـ ، وبعد تصاعد الثورة الاخوانية ، عقد ابن سعود مؤتمراً سُمي بالجمعية العمومية ، لم يشترك فيه زعماء الاخوان ، وخطب ابن سعود في هذا المؤتمر ، مذكراً الاخوان بفضلهم عليهم وأنه هو الذي جمعهم وهدفهم إلى الاسلام .. كما أنكر عليهم أن يكون لأحدهم أي فضل عليه في توسيع ملکه .. وبعد هذا قدم ابن سعود تنازله عن العرش - إسمياً - وطالب الحاضرين أن يختاروا أحد أفراد أسرته للحكم !

على أية حال ما كان ذلك هدف ابن سعود ، الذي

طالب الحاضرين بأن يبادعوه من جديد ، لمحاجة المتمردين الشوار .. لكن الاخوان وقادتهم تجاهلوا المؤتمر (وأذاعوا في الهجر أنهم قائمون بأمر الدين وإقامة الشريعة التي يهدموها عبد العزيز ، وأن عبد العزيز « طالب ملك » ، وموال للكافر ، وشريك لهم في جميع الأعمال)^(٣٢) ..

لقد كانت دوافع ثورة الاخوان محكومة بثلاثة عوامل :
الأول : ما وصفه الاخوان بتغير عبد العزيز بعد احتلال الحجاز فاعلن نفسه ملكاً وبدت تصرفاته كالملوك .

الثاني : موالة الانجليز وانكشف ارتباطه بهم .

الثالث : تعطيل ما يسمونه بالجهاد .. لأن الجهاد لا يقف عند حدود ، فكيف يكون أهالي الكويت وال العراق والشام كفاراً ولا يحاربونهم .. وهم الذين شحنوا بأن غيرهم كفار ؟ !

بعد هجوم الاخوان على مخفر « بصيبة » على الحدود العراقية ، وقبيل معركة « السبلة » المشهورة ، يقول ديكسون واصفاً الحالة - والأزمة - بين الاخوان وإمامهم :

(ولما ألحَّ الملك طلب ابن حميد - أي سلطان بن بجاد - الذي صار الآن يتمتع بتأييد الدوشيـن المطلق ، أن تحلـ

القضية حسب الشريعة المقدسة ، وكانت خطتها - الدوش وابن بجاد - وضع ابن سعود في مأزق لكي يتسرى لهم إحراجه حسب الحجة الآتية : يا عبد العزيز ، أنت كامام كنت تدعوا إلى الجهاد ضد الكفار المشركين ، ولطالما دعوت وكررت الدعوة إلى أن العراق كدولة ، يجب أن يدمّر ، وأن كل ما يؤخذ من أهله حلال .. ولطالما رددت قول القرآن الكريم لإثبات أن كل الأعمال التي يقوم بها المؤمنون ضد الكفار والمشركين يجب أن يكافأ عليها .. والآن ، وبأمر من الانكليز الكفار أنفسهم ، تدعونا نحن فرسانك المختارين ، سيف الإسلام ، إلى إعادة ما أخذناه ، لأنك تعتبر ما فعلناه خطأ . فاما أن تكون أنت دجال منافق تحب ذاتك وتبحث عن منفعتك ، وإما أن يكون القرآن غير صحيح . فليحكم علماء نجد بينما .. - ويضيف ديكسون - : وما لا شك فيه أن الرعب دبَّ في قلبه - أي قلب عبد العزيز - بحيث أنه لم يفكر قط في عرض القضية على آية هيئة من علماء الدين الوهابيين ، وبدل أن يقرر القطيعة مع البريطانيين ، قرر ضرب الأخوان بسرعة مرة واحدة وإلى الأبد ..).

ورغم قوة الأخوان العسكرية ، إلا أن مقتلهم كان بسبب انفصال رجال الدين عنهم ، وقد صدق وهم حين قال : (لقد كان لابن سعود سلاح آخر لا يقل عن سلاح

الجند وهم العلماء . . ولكن العاصيin لم يعودوا يثقوون حتى بالعلماء ، وقال فريق من الأخوان : إن المشايخ مقصرون مداهنوn لابن سعود وقد كتموا الحق عنه) . .

هذه الأزمة ، أزمة الانفصال بين العلماء والقاعدة المقاتلة ، تكررت مرة أخرى في حركة الاخوان التي ابعت من جديد وفجرت اتفاقية الحرم عام ١٤٠٠ هـ .

ما كان ابن سعود ليقدر على استئصال حركة الاخوان ، لولا أن العلماء - معظمهم - أفتوا بأنهم خوارج ، على حكم «الامام» ابن سعود ! . . فجرّدوهم من الشرعية والمظلة الدينية ، ولو أن رجال الدين كانوا - رغم إيمانهم بعدلة مطالب الاخوان - صناعاً للحركة ومؤسسين لها ، ما حصل هذا الشرخ . . فقد نصّبوا كقيادات فوقية على الهجر ، وكانتوا يديرون بمناصبهم ومرتباتهم إلى ابن سعود وليس للاخوان . . وهذا سبب في أنهم فضّلوا الملك على القاعدة رغم فساده وانحرافه ، واشكالاته عليهم . .

وابتدأت مرحلة جديدة بفناء الاخوان ، فراح ابن سعود يتصرف في إدارة البلاد بشكل مطلق ، دون أن يعبأ بمعارضة حتى من رجال الدين «للأسف» . .

وكانت المحطة السادسة في تاريخ اسم الدولة السعودية

قد بدأت ، فما إن قضي على الاخوان وهدأت ثورتهم ، حتى أوعز إلى مجلس شوراه ووكلائه في الحجاز « ١٧ شخص » أن يكتبوا عريضة باسم الملائين يسترجمون « ! ! جلالته أن يسمى البلاد باسم « المملكة العربية السعودية » كتعبير عن أنها أصبحت إقطاعية للعائلة الحاكمة ..

ففي الثاني عشر من شهر جمادى الأولى عام ١٣٥١ هـ ، الموافق ١٣ سبتمبر عام ١٩٣٢ م ، وكما يقول فؤاد حمزة ، أنه اجتمع لفيف من « الوطنيين » في الطائف وحرروا صكًا يطالبون بما ذكر أعلاه جاء فيه ، ان اسم « المملكة الحجازية والنجدية وملحقاتها لا يعبر عن الوحدة العنصرية والحكومية والشعبية .. ولا يرمز إلى الأمانى التي تختلج في صدور أبناء هذه الأمة لاتحاد والاتلاف .. ولا يدل على الارتباط الحقيقي بين شقي المملكة المهيدين تحت ظل « جلاله الحالس على العرش » فان المجتمعين يرفعون بكمال الخصوص إلى « سدة حضرة صاحب الجلاله » أمنيتهم الاكيدة في أن يتكرم باصدار الارادة السنية بالموافقة على تبديل اسم المملكة الحالى إلى اسم يكون أكثر انطباقاً على الحقيقة ، وأوضح إشارة إلى الأمانى المقبلة ، وأبين في الاشادة بذكر من كان السبب في هذا الاتحاد ، والأصل في

جمع الكلمة وحصول الوحدة وهو شخص « جلالة الملك المفدى » وذلك بتحويل اسم « المملكة الحجازية والنجدية وملحقاتها » إلى اسم « المملكة العربية السعودية »^(٣٤) ، الذي يدل على البلاد التي يقطنها العرب من وفق الله جلالة الملك « عبد العزيز السعود » إلى توحيد شملهم وضم شعثهم هذا ، ولما كان الاستقرار والديمومة والثبات من الشروط الأساسية التي تستهدفها الأمم في حياتها السياسية والاجتماعية ، والتي لا أمل بمواجهه صروف الحدثان وكوارث الدهر إلا بها ، والتي لا تقوم لبلاد ولا لامة بدونها قائمة ، كما هو مشاهد في تاريخ الأمم والحكومات والدول التي أهملت مثل هذا الأمر الخطير ، وما آلت إليه من سوء المنقلب والمصير ، فان المجتمعين يتقدمون إلى سدة صاحب الجلاله الحالس على العرش باستعطاف آخر مؤداء أن يتفضل بالحكم وتوارث العرش ، لكي يعلم الجميع من صديق وعدو ، و قريب وبعيد ، أن هذا الملك موطن الأركان ثابت الدعائم ، لا تزعزعه العواصف ، ولا تثنى عوده الأيام ، وجلالته أطالت الله عمره أول من يقدر أهمية هذا الأمر الخطير وفوائده العميمة في داخل البلاد وخارجها ، وتفوته مركزها الأدبي والمادى ، والله تعالى نسأله أن يوفق جلالة الملك المفدى إلى ما فيه الخير والصلاح^(٣٥) ..

(التوقيع)

« فؤاد حمزة ، صالح شطا ، عبد الله الشيببي ، محمد شرف رضا ، عبد الوهاب نائب الحرم ، إبراهيم الفضل ، محمد عبد القادر مغيري ، رشيد الناصر ، أحمد باناجه ، عبد الله الفضل ، خالد أبو الوليد القرقني ، محمد شرف عدنان ، حامد دويحي ، حسين باسلامه ، محمد صالح نصيف ، عبد الوهاب عطار » .

وبناءً على بيان هؤلاء السبعة عشر فقط ، أصدر الملك بياناً هزلياً ، قال فيه أن كافة رعاياته رفعوا إليه البرقيات - وهم الذين لم يفهموا حينها معنى البرقية .. بل إن الكثير منهم يحرم استعمالها - كما ويدعى أنه نزل على رغبة الرأي العام ، وكان الخمسة أيام التي تلت إصدار البيان من قبل هؤلاء « الأصابع » كافية لتبلور رأي عام ضاغط ، ويطالب بما يطالب به هؤلاء !

ففي السابع عشر من جمادى الأولى عام ١٣٥١ هـ الموافق ١٨ سبتمبر عام ١٩٣٢ م ، أصدر ابن سعود أمره الملكي بتغيير اسم مملكته ، وأهم ما جاء في الأمر :

(بناء على ما رفع من البرقيات من كافة رعاياتنا في

ملكة الحجاز ونجد وملحقاتها ، ونزولاً على رغبة الرأي العام في بلادنا ، وحباً في توحيد أجزاء المملكة العربية ، أمرنا بما هو آت :

المادة الأولى - تحول اسم « الملكة الحجازية النجدية وملحقاتها » إلى اسم « المملكة العربية السعودية » ويصبح لقبنا بعد الآن « ملك المملكة العربية السعودية » .

المادة السادسة - على مجلس وكلائنا الحالي الشروع حالاً في وضع نظام أساسي للملكة ونظام توارث العرش ونظام لتشكيلات الحكومة وعرضها علينا لاستصدار أوامرنا فيها .

المادة الثامنة - إننا نختار يوم الخميس الواقع في ٢١ جمادى الأولى سنة ١٣٥١ هـ الموافق لليوم الأول من الميزان يوماً لاعلان توحيد هذه المملكة العربية ..
صدر في قصرنا في الرياض في ١٧ / ٥ / ١٣٥١ هـ .
« التوقيع » عبد العزيز (٣٦) .

كلمة حول لقب « الملك » :

هناك إصرار غريب للحكام السعوديين ، بشأن دمج معنى « الامامة » بـ « الملك » وأنهم يعتبرون - كما الكتاب

المدافعين عنهم - أن لفظة « الملك » تعني لفظة « الامام » بكل ظلامها ، بل إن بعضهم - من فطاحل اللغة - اعتبروا لقب « الشيوخ » و « طوبل العمر » تعني تماماً « إمام » . . . !!^(٣٧)

لقد استعمل المسلمون لفظ « الامام » الذي ورد ذكره في القرآن الكريم في كثير من الآيات ، كقوله تعالى :

« وإذا ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن ، قال : إني جاعلك للناس إماماً » البقرة - ١٢٤ ، وقوله :

« جعلناهم أئمة يهدون بما نرنا » الأنبياء - ٧٣ ، وقوله :

« واجعلنا للمنتقين إماماً » .

وذلك لتميز رئاسة الدولة الإسلامية عن غيرها من الدول الكسرورية والقيصرية . . كما استعملوا لفظ « خليفة » و « أمير المؤمنين » ابتعاداً عن مفهوم النظام الملكي الذي كان يعني الاستكبار والعلو والفساد في الأرض :

لهذا لم يسم الخلفاء الراشدون أنفسهم ملوكاً ، رغم أن لفظة ملك ورد ذكرها في القرآن ، ولكن لما افترت الملكية في تاريخ ما قبل الإسلام بالفساد والاستهتار والتحلل

والاستبداد ، من خلال التوارث المقيت ، عدل الحسن
الإسلامي إلى الإمامة والخلافة تجنبًا للمضمون المنحرف
للملكية .

(ويرى ابن تيمية) أن «خلافة النبوة ثلاثة ثم صارت ملكاً» ويرى أن الخلفاء الراشدين «خلافتهم وحدها هي خلافة نبوة ، وقد دامت ثلاثين سنة ثم آل الأمر إلى معاوية أول الملوك» وهكذا رأى ابن تيمية أن كلمة «ملوك» تطلق على من حكموا من لم يستكملوا شروط التعيين للخلافة وصفاتها من تولوا إمرة المسلمين إبتداءاً من الأمويين على اختلاف أحواهم (٣٨) .

(والقضية بالنسبة لنا ليست قضية ألقاب سياسة أو إدارية إطلاقاً، فلو كانت قضية ألقاب هانت . . ولما اعترضنا على الممارسات المنحرفة اليوم فيما يسمى بـ «العالم الإسلامي».

الفضيحة أخطر من ذلك بكثير ، حيث أنها مرتبطة بالسلسل العقائدي فيخلفية تفكير الانسان المسلم الذي يؤمن بأن الله هو الملك ، وأنه مالك الملك ، وحيث أنه يملك هذا الكون كله بمن وما فيه ، لذلك فمن حقه الحاكمية والتشريع .. ومن واجبنا الاتباع لا الابتداع ، فإذا

جاء أحد التعساء المرضى وقال : أنا الملك ، اهتز كل ذلك في ذهن ولا شعور الانسان المسلم البسيط ، وسلم أمره للملك المزعوم .

من هنا جاءت رواية ابن سعد للحوار الذي دار بين سلمان الفارسي وعمر بن الخطاب ، ومنها نعلم أن عمر قال لسلمان : أَمِلِكُ أنا أم خليفة؟ .. فقال له سلمان : إن أنت جَبِيْتَ من أرض المسلمين درهماً أو أقل أو أكثر ثم وضعته في غير حقه فأنت مَلِكُ غير خليفة ، واقتنع عمر بأن صفة « الملك » هي خاصة بالله ، وبأن كسرى الذي يدعىها .. وقيصر الذي يصر عليها ، بناوا نظماً تتميز بالظلم الاجتماعي ، ونحن نعلم أن الأمر قد حسم في استحسان لقبيـ : « الخليفة » و « أمير المؤمنين » ، ونعلم أنه - أي عمر - قال لأحد أصحابه « كما يروي محمد ابن سيرين » عندما اشتم منه أنه يريد ميزة من بيت المال : أردت أن ^(٣٩) الفي الله ملِكًا خائناً ..

والرسول صلى الله عليه وسلم ، ينفي عن نفسه صفة الملك .. يقول ابن مسعود : (أق النبي صلـ الله عليه وسلم رجل يكلمه فأرعد ، فقال صلـ الله عليه وسلم : « هون عليك ، فلست بملك ، إما أنا ابن امرأة كانت

لكن انظر لهذا الرد المتهافت على قرار تسمية ابن سعود نفسه ملكاً ، . . ففي دفاع أحد الكتاب ، يتخذ من قول عبد العزيز أن « الملك لله وحده » دليلاً على أن (العاهل عبد العزيز بقوله ذلك قد أنكر إطلاق لفظ « الملك » على نفسه . . وبالتالي فإنه ضمناً - ومن باب أولى - قد أنكر إطلاق لفظ « الجلالة » على نفسه ، أو هو على الأقل كان قد أنكر ما قد يتبادر إلى الذهن من معانٍ قد تتضمنها كلمتي « الملك والجلالة ». . . إذ أن هاتين الكلمتين - خاصة الأخيرة منها إنما تقتربن باسمه سبحانه وتعالى) (٤٠) . .

وهذا دفاع متهافت ، لأن عبد العزيز هو نفسه الذي أصدر مرسوماً ملكياً بتاريخ ١٠ يناير ١٩٢٦ ، يقضي بتلقبيه بـ « ملك الحجاز » ، وهو الذي أصدر بعد أكثر من عام ، وبالتحديد بتاريخ ٦ شوال ١٣٤٥ هـ ، مرسوماً جاء فيه ما نصه : (أن يكون لقبنا من الآن فصاعداً « ملك الحجاز ونجد وملحقاتها » . . .) . . وهو الذي أصدر في السابع عشر من جمادى الأولى ١٣٥١ هـ ، أمراً ملكياً برقم « ٢٧١٦ » ، نصّت المادة الأولى منه على أن (يصبح لقبنا بعد الآن : « ملك المملكة العربية السعودية » . . .) . . بعد هذا كله ،

أليس من الاستهتار والاستغفال لعقل المواطنين والقراء ،
القول بأن ابن سعود ينكر لقب « الملك »؟! .. فلماذا
حاربه الاخوان إذن؟ .. ولماذا لو كان صادقاً لم يمنع
الآخرين من استخدامه؟!

ولعلم الملك السابق فيصل ، ان لفظ « صاحب
الجلالة » و « الجالس على العرش » و « الملك » تختلف
الشرع ، فانه وبعد إزاحة سعود عن الحكم عام ١٩٦٤ ،
حاول تملق الناس في خطاباته التي كان يلقاها في المناطق
المختلفة من البلاد .. ففي أحد خطاباته قال : (تكرر على
مسمعي لفظ « صاحب الجلاله » و « الجالس على العرش »
وما أشبه ذلك ، وإنني أرجو منكم أهبا الاخوه أن تعتبروني
أخأ وخداماً في نفس الوقت ، إن الجلاله لله سبحانه
وتعالى ، وإن العرش هو عرش رب السماوات والأرض ،
وإن هذه الصفات دخلية علينا في ديننا .. إنني حينما أسمع
كلمة صاحب الجلاله ، أو الجالس على العرش ، فاني أتأثر
من ذلك أشد التأثير لأنني بشر)^(٤١) .. ولو كان صادقاً في
هذا القول .. لكان قد خجل من الله أن يأمر
الصحافة - ولأول مرة في تاريخ البلاد - ليس للغاء اللقب
الملكي الفاسد ، ولكن لاضفاء لقب آخر على زوجته
وسماها « الملكة !! » عفت .

النظام الملكي

من خلال ما ذكر في الصفحات السابقة ، يتبيّن أنّ
الاسلام كان حريصاً على تميّز الحكم الاسلامي عن غيره من
الأنظمة ، حتى في اختيار اللفظ .. ورأينا كيف أن الاسلام
يسير باتجاه مناقض للأنظمة الملكية الكسرورية والقيصرية ..
 فهو لا يعترف بها ولا من يسمى ملكاً ..

ولكن ماذا يقول آل سعود عن نظامهم الملكي الوراثي
المقيت؟ .. وأي صفات عظيمة يطلقونها عليه؟ .. وبأي
مبرر جعلوه كذلك؟

في بيان «الوطنيين» الذي أصدروه في
١٢/٥/١٣٥١هـ ، والذي طالبوا فيه الملك بتسمية البلاد
«المملكة العربية السعودية» وبجعلها وراثية .. كانت
حجتهم التي كتبوها هي : (الاستقرار والديمومة والثبات ،
للنظام الحاكم ، وحتى يعلم العدو الصديق أن الملك
السعودي موطن الأركان ، ثابت الدعائم ، لا تزعزعه
العواصف ، ولا تثني عوده الأيام .. وأن ذلك يقوي مركز

البلاد الأدبي والمادي)^(٤٢) ..

وهذا كاتب آخر يبرر الملكية المطلقة التي انتهجهها السعوديون ، وكيف أن الملكية الدستورية لا تستقيم في مجتمع الجزيرة العربية بالقول :

(إن المملكة العربية السعودية أيام نشأتها الأولى كانت مجتمع بدواة ورعي ، ومجتمع كهذا لا يمكن أن يقوم فيه إلا نظام ملكي قوي ، لأن العصبيات القليلة لم تكن قد تحولت بعد إلى إحساس بالمواطنة ، ولم يكن هناك مظهر للوحدة الاجتماعية الشعبي إلا مظهر التمسك بالدين واحترام الشريعة ، ولو تصور أي خيالي حالم أن يقيم في هذا المجتمع نظام ملكية دستورية لا يباشر فيها الملك مسؤولياته ، لعاد مجتمع شبه الجزيرة العربية مزقاً كما كان ، ولما استطاع الملك عبد العزيز أن يحقق معجزته الكبرى)^(٤٣) ..

إن هذا القول مردود على صاحبه ، لأن وجود مجتمع بدوي .. لا يبرر تجاوز أهم مباديء الاسلام السياسية ، وجعله نظاماً ملكياً مطلقاً وراثياً استبداً ، كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم وخلفاء الراشدين ، لم يعلنوا أنفسهم ملوكاً بحجة أن مجتمعاتهم بدوية .. ثم ألا يكفي «أحمد

عَسَهُ «الوجودان الاجتماعي الشعبي المشترك والقائم على أساس الدين؟ .. إن ذلك هو أساس المواطنة ، وليس تقديس قطعة الأرض .. إن الفكر المشترك والعقيدة المشتركة هي قاعدة المواطنة الصالحة ..

وهذا كاتب سعودي آخر يصر على أن الملكية السعودية المطلقة هي ملكية دستورية ، مخالفًا في ذلك «أحمد عَسَه» ، ومخالفًا للحقيقة التي يؤكدها الحقوقيون^(٤٤) ، يقول هذا الكاتب :

(إن الملكية الدستورية .. تختلف عن الملكية المطلقة في أنه بينما تكون السلطة للملك وحده في الثانية ، نجد أن « الشعب » هو صاحب السلطة في نظام الملكية الدستورية .

ولئن كان الحكم الملكي الدستوري يجمع على رأس الدولة ملكاً ورائياً ، شأنه في ذلك شأن الحكم الملكي المطلق ، غير أنه مختلف عن هذا الأخير لأن الشعب يبقى صاحب السيادة ، يباشرها عن طريق برلمان « ومجلس شورى » يمثله .

ونحن إذا عرفنا أنه في المملكة العربية السعودية ، يتواجد مجلسان رئيسيان يشتراكان في الحكم والإدارة ، وهما مجلس الوزراء ومجلس الشورى ، فإنه يتأكد لنا أن النظام

الملكي السعودي ، إنما هو نظام ملكي دستوري)^(٤٥) ..

وفي موقع آخر يقول :

(يمكن لي أن أؤكّد على أنني لم أتردد في أن أصف النظام الملكي السعودي بأنه نظام ملكي مقيد ، لأن هناك مبدئين أساسين يقيدان الملك المعظم في أحکامه :

«أ» - الشريعة الإسلامية .

«ب» - الشورى «رأي الأمة والشعب» ..)^(٤٦) ..

ولسنا هنا في معرض رد تفصيلي على ما ذكره «الدحlan» إلا أننا يمكننا القول :

- أن النظام السعودي ملكي مطلق ، وأنه ليس هناك أي دور حقيقي على الصعيد السياسي لمجلس الوزراء ، كما أن مجلس الشورى ليس موجوداً مطلقاً ..

- أن الذي يتّقدّب بأحكام الشرع عليه أن يلتزم به في كل أمر .. والملكية المطلقة كما الملكية الدستورية لا يقرها الإسلام ..

وحين يعدد «دحlan» ميزات الحكم الملكي ، يقول باستهجان وسماجة بالغتين :

١ - من المزايا الرئيسية التي يحققها النظام الملكي ،

توفير الاستقرار في الدولة ، وعدم تعرضها لهزات في مدد متقاربة على النحو الذي يشاهد في الأنظمة الجمهورية ..

إن الملكية تحقق نوعاً من الثبات والاستقرار السياسي في الداخل ، لأنها نظام دائم .. فالمملك يتولى العرش لمدى الحياة .

٢ - وفق ما سبق يستطيع الملك أن يلعب دوراً هاماً في النظم البرلمانية ، لتحقيق التوازن بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية ، فيقف إلى جانب السلطة التنفيذية إذا كانت محل اعتداء من البرلمان^(٤٧) ..

٣ - وأخيراً .. فان شخصية الملك تستطيع أن تؤدي أجل الخدمات للبلاد في توطيد العلاقات مع الدول الأخرى ، وذلك بفضل الاتصالات الشخصية مع رؤسائها والزيارات التي يقوم بها والتي ترك أحسن الأثر^(٤٨) ..

ويبدو من استعراض المقتطفات من الكتب المذكورة ، أن هناك شبه اتفاق بين مؤيدي النظام الملكي على أن ديمومة النظام الملكي واستقراره هما ميزتان يجعلانه من أفضل الأنظمة .. وهذه النظرة لا تتفق مع الشرع .. لأن الاسلام حين حدد كيفية وصول الحاكم إلى الخلافة أو الامامة بموافقة الجمهور وأهل الحل والعقد ، وأعطى للناس

حقوقهم في مراقبة الحاكم وعزله حين ينحرف ، إنما أرسى أفضل قاعدة لاستقرار الحكم ، فالحكم المستقر هو الحكم القائم على رضا الناس . . أما النظام الملكي السعودي فإنه يفرض استقراراً ظاهرياً وهشاً مصدره القوة والنار . . وحكم النار والحديد لا يمكن أن يستمر . . وهذا لا يتواافق مع الأفكار الديكتاتورية المكيافيللية التي ترى أن الاستقرار يتم بالقوة ويهدف تسلط الحاكمين وديمومة حكمهم . . ونعتقد أن الديمومة والثبات الذي تعزف على وتره كتابات الموالين للحكم السعودي إنما انتزعت من كتابات مكيافيلي حول الملكيات الوراثية . . . حيث يقول :

(ففي المقام الأول ، تكون مهمة الاحتفاظ بالملكيات الوراثية حيث تعود الناس على أسرة حاكمة ، أقل صعوبة من الاحتفاظ بالملكيات الجديدة . . . وإذا لم يقترب الأمير من الرذائل ما يربو على العقول ، فيحمل الناس على كراهيته ، فإن المنطق بالنسبة لرعاياه أن يكونوا شديدي التعلق به ، فينسبون على حكمه الطويل ذكريات البدع وأسباب التجديد ، إذ أن التبدل في الحكم يترك الطريق مهدأ دائماً لوقوع تبدل آخر)^(٤٩) . .

ولا شك أن معتقداتنا نحن كمسلمين تخالف هذه النظرة ، وبالتحديد تخالف الأسلوب القسري في الحكم

والوراثة من أجل تطويل أمد العائلة الحاكمة .. فنظام الحكم الاسلامي مختلف عن أنظمة الحكم الملكية ، فما يورث الحكم والسلطان في الاسلام ، وإنما يترك للجماعة أن تختار للحكم من تراه أصلح الناس له وأقدرهم عليه .. (٥٠).

لقد ارتبطت الملكية بالفساد ، واستقر أمر العالم كله قبل أن يجيء الاسلام على أن يكون نظام الحكم الملكي وراثياً يتوارثه الأبناء عن الآباء ، وأصبحت لهذا النظام سمات وعلامات تميزه عن غيره من أنظمة الحكم ، فهو يتميز - فضلاً عن الوراثة - بتعالي الملوك واستعلائهم المستمر على الرعایا ، ويتميز بما يحيط الملوك به أنفسهم من الترف الذي يهيء لسقوط اهتمام ، وفساد الأخلاق ، وتفضي المنكرات ، ويتميز أخيراً بأنه يؤدي بطبيعته إلى الفساد العام .

ولما كان هدف الاسلام هو الاصلاح والتسوية بين الناس ، وتوفير الخير وإشاعته بينهم ، فقد كره لهم التعالي كالملوك ، وحرم عليهم أن يريدوا الاستعلاء ، كما حرم عليهم كل ما يؤدي إلى الفساد ، ونبه المسلمين إلى أن هذه الصفات ليست من صفات المتقين .

﴿ تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين ﴾ .

(القصص - ٨٢)

ولأن نظام الحكم الملكي كان عندما جاء الاسلام متميزاً بالعلو والافساد والوراثة ، فقد كره المسلمون أن يسموا أنفسهم ملوكاً ، وكان أول من كره ذلك هو الرسول « صلى الله عليه وسلم » ، وجرى على ذلك خلقاؤه من بعده ، حتى إذا أخذ معاوية البيعة لابنه يزيد ، أخذ أصحاب الرسول والتابعون يرمونه خاصة وبني أمية عامة بأنهم حولوا الحكم الاسلامي إلى ملك عضوض ، وإلى حكومة كسراوية أو هرقلية ، نسبة إلى كسرى ملك الفرس ، وهرقل ملك الروم^(٥١) ..

إن للنظام الملكي مفاسد كثيرة منها :

أولاً : صفة الاستبداد بالرأي والحكم ، فقد جاء الاسلام بالشوري التي تقتضي اختيار الأمة لرئيس الدولة « الخليفة ، أو الامام » ضمن الموازين والشروط الاسلامية ، وعزله إذا ما انحرف عن الجادة المستقيمة ، وهذا يتنافي مع ما استقر عليه نظام الحكم الملكي السعودي المطلق

والموروث ، لأن الملك .. وبصفته الملكية والاستعلائية هذه ، يعتبر نفسه الأعلم « الشيوخ أبغض ! » والأفهم والأذكي ، وبالتالي سيعيد الرعية « الجماهير » عن ممارسة دورها السياسي في مراقبته - فضلاً عن اختياره - ، وتصحيح انحرافاته ، وسيفرض رأيه على الآخرين ، فيكون مستبداً برأيه وتؤول البلاد إلى الفساد :

وقد أعطى الاسلام للأمة حق النقد والمحاسبة والمراقبة للحاكم « الشرعي » ، أما الحاكم غير الشرعي فهو لا يقبل النقد كالمملوك الفاسدين الذين يعلون في الأرض ويفسدون فيها ..

وحين أقرَ الشارع جلَّ وعلا مبدأ الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر ، فإنه بذلك أعطى صلاحية كبيرة لمراقبة الحكماء وتقويم انحرافاتهم .. فرئيس الدولة ليس ذاتاً مصورة فوق الشرع والحساب .. وواجب الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر للحكام وغيرهم ، لا يستقيم أمر المسلمين إلا به ..

جاء في الحديث :

« إذا رأى الناس الظالم فلم يأخذوا على يده أوشك أن يعمهم الله بعقابه ». .. وقال صلى الله عليه وسلم :

« أفضل الشهداء حزوة ، ورجل قام إلى إمام جائز فأمره

ونهاه فقتله » .

وعن حذيفة بن اليمان قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« والذى نفسي بيده لتأمرون بالمعروف ، ولتنتهؤن عن المنكر أو ليوش肯 الله يبعث عليكم عذاباً منه ، ثم تدعونه فلا يستجاب لكم » . . .

وعن أبي سعيد الخدري قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« من رأى منكم منكراً فليغیره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع بقلبه ، وهذا أضعف الإيمان » . . .

وقال عليه السلام : « إذا رأيت أمتي تهاب الظالم أن تقول له : إنك ظالم فقد تodus منهم » . . وقال : « لا يمنع أحدكم هيبة الناس أن يقول الحق إذا رأه أو سمعه » .

إن هذه الأحاديث توجب على المسلمين فيها توجب ، أن يراقبوا الحكام ويقوموا فسادهم وانحرافهم . . وقد بيّنت الأحاديث النبوية الشريفة أن أولى الوسائل لتقويم الحاكمين « الشرعيين » هي النصيحة . . فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« الدين النصيحة ، قلنا ملن ؟ .. قال : الله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم » رواه مسلم ..

وإذا لم يفدي النصح فمن حق الأمة استعمال القوة الالازمة لتقويته وردعه عن الظلم وعن سائر مظاهر الانحراف والاعوجاج ، فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

« والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ، ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق إطراً ، ولتفقرنه على الحق قسراً ، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ثم ليعنكم كما لعنهم ». رواه أبو داود ..

وفي حديث آخر يقول عليه السلام : « إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه ». . .

إن من حق الأفراد في ظل دولة الاسلام ومراقبة رئيس الدولة وسائر الولاة في أعمالهم وتصرفاتهم التي تخص شؤون الدولة ، وتستمد الأمة هذا الحق من طبيعة علاقتها برئيس الدولة ، فهي علاقة وكالة ، فهي التي اختارته ، ومن حق الموكل في الشريعة الاسلامية أن يراقب وكيله ليطمئن على حسن قيامه فيما وكل فيه ، وحق المراقبة يقررها الاسلام

ويريد به تقويم رئيس الدولة إذا انحرف عن النهج الشرعي
القويم ..

وقد كان تدخل أفراد الشعب في عمل الحكام أمراً
معروفاً شائعاً وملوفاً لدى جمهور الشعب عامة في صدر
الاسلام ، بل كان واقعاً بالفعل ، فكانت المراقبة للسلطة
والنقد وحريرة إبداء الرأي في مجال الحكم والمحاسبة للحكام
مالياً وسياسياً ، مباديء دستورية معترفاً بها ومنصوصاً عليها
في الكتاب والسنة ، وعرفاً من الأعراف السياسية السارية
يومئذ .

إن التسليم النظري لهذه المباديء بقي مستمراً لدى
المسلمين خاصتهم وعامتهم ، ولكن التطبيق العملي لها أخذ
في الضعف ، ابتداءً من العصر الاموي ، وكاد يهمل فيما
بعد من جانب الحكام الذين أصبحوا ملوكاً وسلطانين على
الطريقة الكسراوية القيصرية ..

بناء على هذا ..

أين يقف الحكم السعودي ؟

فإذا كان الاسلام لم يكتف بأن يكون الحاكم مختاراً من
الناس فيتركوه على حاله يبعث بالحكم ..

كما لم يكتف بتحديد الموصفات الصالحة للحاكم الاسلامي والتي تردعه عن الانحراف ، ليكل أمور العباد إليه دون رقيب ..

كما لم يكتف بوضع قانون الشورى ، ليمتنع الاستبداد بالحكم ..

ولم يكتف برسم السياسة العامة الداخلية والخارجية للدولة الاسلامية حتى يسير عليها الحاكم الصالح ..

بل فوق كل هذا أعطى صلاحيات واسعة للامة تصل إلى حد عزله ، بل وقتله إذا زاد جرمها واستحق القتل ..

قال عمر « من لي برعية إذا انحرف فيهم الحاكم قتلوه » ... قيل .. هلاً قلت خلعوه يا أمير المؤمنين ؟ .. قال « لا .. القتل أنكل من بعده .. » .

إذا لاحظنا كل هذا ، فان من الطبيعي القول أن الحكم السعودي ، الذي يسير بدون ضوابط ، من أشد الأنظمة استبدادية ..

* فلا الحاكم جاء باجماع لآراء الأمة ..

* ولا هو يتمتع بالموصفات واللياقات المطلوبة ..

* ولا هو يسير في سياساته بهدي من الكتاب
الكريم ..

* ولا هو يعتمد على شورى ، فيقدر آراء الأمة ..

فهل بعد هذا يتوقع منه أن يعطي الأمة حقها في
نقده .. وعزله ، أو محاسبته والضغط عليه ؟ !

لقد قرر الحكم السعودي ومنذ زمن طويل أن
« الشيوخ أبغض » وأن الشعب ما هو إلا رعاع لا رأي لهم
ولا كلمة .. وهو يعتقد بأن شرعيته لا تبع إلا من القوة
والوراثة التي أوصلتة إلى الحكم ، وليس لأحد من الرعية
بعدئذ حق في الاقتراح ، فضلاً عن الانقداد والتوجيه ..
وكل هذا من مساويء النظام الملكي الفاسد ..

ثانياً : ومن مساويء النظام الملكي ، فصل الدين عن
السياسة عملياً .. فرغم أن علماء الدين في بلادنا لا
يعتقدون بفصل الدين عن السياسة وأمور المجتمع نظرياً ،
فإن الأمور تسير نحو الانفصال التام ، إن لم يكن حدث
بالفعل ..

فالغالبية العظمى من رجال الدين والمشايخ ، تمارس
دورها في المجتمع من التوعية والارشاد ، دون المساس

بالقضايا السياسية والاجتماعية ، وكأنها شيء محروم ..
واقتصرت على الأمور العبادية المحضة المتعلقة بين الخالق
وعبده ، بل وجردت كل الأهداف السياسية من الأمور
العبادية كالصلة والصوم والحج ..

لماذا وقع هذا الانفصام ؟

لا شك أن الانفصام قد وقع منذ زمن غابر ، فأدّى إلى
تضليل المسلمين كثيراً ، كما أدى إلى الانفصام بين الحكام
والعلماء ، وبين العلماء والناس الذين لم يجدوا في رجال
الدين أنهم يؤدون الواجب .. واجبهم في قيادة الجماهير
ومناهضة الحاكمين الفاسدين ..

لكن مع هذا ، فإن علماء الدين في بلادنا يكادون أن
يشكّلوا نمطاً مختلفاً عن العلماء الآخرين .. فهم قد أدّوا
دوراً بالغاً من الأهمية في تأسيس دولة السعوديين ، من خلال
دورهم في الهجر وتوجيهها على نحو ما ذكرناه في الفصل
الأول .. لكن ومع مرور الزمن تلاشى هذا الدور بعد
انتهاء العقد الثالث الميلادي من القرن الحالي .. ولم يبق
لهم من الهيمنة والسيطرة وإدارة التوجيه سوى الجزء
القليل ، والتالفة جداً ..

بعد إعلان الملكية السعودية وإقرار نظام التوارث في

الحكم ، أصبح العلماء في آخر القافلة المؤشرة ، وأصبح دورهم هو دور المطلب للنظام ، الذي يسبغ عليه الشرعية ، ويُعطّل بالتالي مسيرة التحرّك ضده .. وقد ارتبوا لأنفسهم هذا الدور المتزوي عن كل ما يمس المجتمع وقضاياها ..

فأصبحت السياسة يديرها بالتوارث أفراد الأسرة الحاكمة بكل مساوئهم وفسادهم وبعدهم عن الرسالة ، وهم يهتمون بالشؤون الدينية المحضّة التي تجحد كل الأهداف السياسية والاجتماعية للعبادات الإسلامية .. فصار الفقهاء والعلماء لا يعون لغة الملوك - ولا يطلبون منهم أن يعوها - ، وصارت القيادة السياسية في واد .. والاسلام في واد آخر ، وتحقق بذلك عملياً فكرة الفصل بين الاسلام كدين ومنهج ونظام للحياة من جهة ، والقيادة السياسية من جهة ، والسبب ؟ .. فكرة العائلة الحاكمة ، والنزعـة الملكـية والوراثـة المقيـة .

ثالثاً : إن العائلة الحاكمة هدفها الرئيسي مصالحها .. واستمرار هيمنتها ونفوذها ، قبل اهتمامها بالمواطنين ومصالحهم .. وحقوقهم ، بل هي لا تعير هذا الجانب أهمية إلا بالمقدار الذي لا يهدد إغفاله خطراً عليها ..

وحين تقدم الأسرة مصالحها السياسية والاقتصادية

طبقة متميزة عن المجتمع ، تزداد المظالم والتعديات على حقوق المسلمين ، اقتصادياً .. كنهب الثروات والسرقة من بيت مال المسلمين - خزينة الدولة - ، وسياسياً .. باستخدام كل وسائل القهر والاذلال وجر البلاد إلى مزالت المحابة والتقديس وتسليم أمور البلاد . إلى المداحين وحثالات المجتمع من لا يفهون إلا التسبيح بحمد النظام ورؤوسه الفاسدة .. وبهذا يستبعد مخلصوا الأمة والغيورين على مصالحها ، فهؤلاء لا محل لهم في دائرة النظام .. لأن الكفاءة والولاء ثم الاخلاص في خدمة عباده ، لأنهم الحاكمين من آل سعود ..

ونحن لا يتربنا الشك في أن مصالح الطبقة الحاكمة التي جاءت إلى سدة الحكم بالقوة والقهر ، وبكل الوسائل التي لا يقرها دين أو عقل ، والتي ترى أن مصالحها هي الأهم ، تتناقض مع المصلحة العامة للمسلمين ..

رابعاً : أن الأنظمة الملكية المطلقة أسرع من غيرها من الأنظمة التي لا تحكم بأمر الله في التبعية للأجانب .. لأن النظام الملكي الذي لا يستند إلى رضا الجمهوء ، ولا يأخذ رأيهما ويشاورهم ، والذي يفرض عليهم القوانين التي ما أنزل الله بها من سلطان .. هذا النظام يجد نفسه - بسبب ..

هذا النهج الاستبدادي - في تصادم وصراع دائم مع الجماهير . . والذى بسبب خوفه منها يسعى إلى عقد تحالفات مع القوى العظمى لحمايته وتعزيز موقعه ، والقوى العظمى لا تفعل ذلك بدون مقابل ، وإنما تفرض شروطًا سياسية واقتصادية عليه . . وبالتالي يصبح القول أن النظام السعودى وحلفاءه الأجانب من القوى العظمى يتآمرون على الشعب لسلب إرادته وإيقائه ذليلاً منهوب الثروات ، جامد العقل ، معطل القوى . .

وهذا ما توضحه مسيرة الحكم السعودى منذ استلامه الحكم ، فقد كان تابعاً لإنجلترا التي دعمته بالسلاح والطائرات والمال حين ثار « الأخوان » وحين انقضى « ابن رفاده »، وكذلك حين فسخت عسير بيعتها للحاكم الظالم . . وتحولت التبعية بعد غروب عصر الإمبراطورية العجوز إلى أمريكا التي تدعم الأسرة اليوم بكل ما تحتاجه مقابل تأمين مصالحها الاقتصادية والسياسية . .

إن أهم عنصر يحكم العلاقات السعودية - الأمريكية ، هو مبدأ الحماية للنظام السعودى . .

كتب « دانيال برجين » عضو مشروع أبحاث الطاقة القومية بجامعة هارفارد الأمريكية هذه الملاحظة في مقال

صدر عن مجلة الينويورك تايمز في ٤/٦/١٩٧٨ م ما يلي :

(هناك على الدوام احتمالات أن يطرأ حادث طبيعي أو تخريب للمنشآت النفطية في الخليج أو في المناطق الخليجية ، كما أن خطر التدخل السوفيatic وارد تماماً إثر إتساع رقعة الصراع العربي - الإسرائيلي ، في أي وقت ، بالإضافة إلى احتمال قيام صراع بين السعودية وقوى محلية أخرى في المنطقة - وبالخصوص منها العراق وإيران - ويبقى من المهم أن نأخذ بالاعتبار أي تحول فكري أو سياسي في المنطقة ، وهذا خطر حقيقي جداً يرحب الكثيرون باغفاله ، وهو خطر الانقلاب العسكري ووصول قوى راديكالية إلى الحكم . . .)

ويتبين من سياق التصريح أن تخوف السياسة الأمريكية من الاحتمال الكبير لتغير الحكم السعودي في الجزيرة أمر جدي ، ومثل هذا التخوف يتتاب انصار إسرائيل في الادارة الأمريكية قبل غيرهم ، بسبب الدور «المعتدل» الذي يلعبه النظام السعودي في ترتيب أوراق الصراع العربي - الإسرائيلي ، لتأمين المصالح الحيوية لأمريكا وإسرائيل في المنطقة ، فحينما أثيرت أيام الرئيس كارتر أهمية إرسال ستين طائرة من طراز «فانتوم ١٥» المتطورة إلى

ال سعودية ، وقف « موريس إمباي » رئيس الهيئة التنفيذية للجنة العلاقات الأمريكية الاسرائيلية أمام الكونغرس الأمريكي في شهر مايو عام ١٩٧٨ قائلاً :

« إن النظام السعودي هو عبارة عن نظام ملكي إقطاعي غير مستقر ، وإن تغيير هذا النظام مرجح في ليلة وضحاها ! »

وفي ظل هذا المستقبل الغير مستقر الذي يواجهه السعوديون ، تبرز أهمية مبدأ الحماية التي يمكن أن يوفرها الغرب وأمريكا بالخصوص لعرشهم المهز . ومرة أخرى يعقب « تلمان » عضو لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ الأمريكي قائلاً : « إن القادة السعوديين يعتبرون الولايات المتحدة الحامي الضروري ضد الانقلابات أو قيام خطط عدوان خارجي عليهم » . . .

ولم تتحفظ صحيفة الواشنطن الأمريكية المتنفذة على حقيقة هذا الأمر في مقال افتتاحي كتبته يوم ٢٧ مايو ١٩٨١ قائلاً : « الحكومة السعودية ترغب دائمًا أن تلفت أنظار الدول الغربية إلى أهمية بقائهم في السلطة من أجل ضمان استمرار تدفق المصالح الغربية في السعودية » .

ومثل هذه التصريحات لا تحتاج إلى تفسير أكثر ،

فاحتمال الشورة الشعبية والانقلاب أمر وارد جداً ، ولعل الحكام السعوديين أكثر إدراكاً لمثل هذا الخطر من غيرهم . وهناك شواهد قريبة تثبت بوادر هذا التصعيد « حادثة الحرم .. العصيانات العسكرية .. انتفاضة المنطقة الشرقية .. » .. إلى آخر السلسلة .

وفي أحد اجتماعات مجلس الشيوخ الأمريكي ، قال السناتور الأمريكي « كيس » من ولاية نيوجرسي الأمريكية ما نصه :

(السعودية تفهم أن ضمان مصالحها يعتمد كلية على قوة إسرائيل في المنطقة ، وحجم الدعم الأمريكي لضمان هذه القوة ، لأن هذا النظام سوف يسمح من الوجود بمجرد أن تعطل إمكانية أمريكا في التدخل لإنقاذه) .

خامساً : إن النظام الملكي السعودي المطلق ، يهدم أهم ركن في الحكم الإسلامي وهو مبدأ الشورى .. قال تعالى :

« وأمرهم شوري بينهم » .. وقال : « فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر ، فإذا عزمت فتوكل على الله » .

ولقد فرض الله الشورى على المسلمين وجعلها عماداً

لحياتهم العامة ، ولو كانت الحكومة الاسلامية حكومة ثيوقراطية لما كانت الشورى ، ولما ألزم الله رسوله أن يشاورهم في الأمر ، وهو في غنى عن مشاورة البشر بالوحى الالهى ، ولما ألزم الرسول نفسه نتائج المشورة المخالفة لرأيه الخاص .. كما فعل في غزوة بدر وغزوة أحد وغيرهما من المواقف ، وإنما ألزم الله رسوله المشورة ليضع للناس قواعد الشورى ، وألزم الرسول نفسه بنتائج المشورة ليسن من بعده أن يتلزم بنتائجها ويقتيد بها .

ولو كانت الحكومة الاسلامية ثيوقراطية لكان للخليفة أن يفعل ما يشاء ويترك ما يشاء ، ولكن الخليفة وكل حاكم إسلامي مقيد ، فيما ورد فيه نص ، بنصوص القرآن والسنّة ، وفيها لم يرد فيه نص بما تسفر عنه الشورى) ..

إن من حق الأفراد في دولة الاسلام - بعد حق انتخاب رئيس الدولة - حق المشاورة ، وهو في الحقيقة امتداد لحق الأمة في انتخاب رئيس الدولة ، فما دامت هي التي تختاره وهو وكيلها في إدارة شؤونها ، فمن حقها عليه أن يشاورها ، وإذا كان الخطاب في آيات الشورى موجهاً إلى الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم على جملة قدره وعظيم منزلته ، فوجوب المشاورة على غيره من الحكام أوجب وألزم . وعلى ما قلناه تدل أقوال الفقهاء والمفسرين .

١ - « لا غنى لولي الأمر عن المشاورة فان الله تعالى أمر بها نبيه صلى الله عليه وسلم » ابن تيمية ، السياسة الشرعية .

٢ - « إنما أمر الله نبيه بمشاورة أصحابه مما أمره بمشاورتهم فيه تعرضاً منه أمهاته ليقتدوا به في ذلك » تفسير الطبرى ، ج ٤ ، ص ٩٤ .

٣ - يؤيده في ذلك تفسير القرطبى ، ج ٤ ، ص ٢٥٠ .

٤ - كذلك الرازى ، ج ٩ ، ص ٦٦ يقول :
« قال الحسن وسفيان بن عيينة : إنما أمر بذلك - أي أمر النبي صلى الله عليه وسلم المشاورة - ليقتدي به غيره في المشاورة ويصير سنة في أمهاته ».

وما يؤكد حق المشاورة للأمة على حكمها أن النبي صلى الله عليه وسلم على عظيم قدره ومنزلته وتأييده بالوحى ، كان كثير المشاورة لأصحابه ، شاورهم يوم بدر في الخروج للقتال ، وشاورهم يوم أحد أبيقى في المدينة أم يخرج للعدو ، وأشار عليه « الحباب بن المنذر » يوم بدر بالنزول على الماء فقبل منه ، وأشار عليه « السعدان » .. « سعد بن معاذ وسعد بن عبادة » يوم الخندق بترك مصالحة

العدو على بعض ثمار المدينة فقبل منها «الرازي»، ج ٩، ص ٦٧.

وهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير المشاورة للجماعة الإسلامية حتى ذكر ابن تيمية في السياسة الشرعية أنه لم يكن أحد أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

* ونظراً لثبوت حق الأمة في المشاورة ولزومه على رئيس الدولة ، صرَّح الفقهاء بأن ترك هذا الحق من قبل رئيس الدولة موجب لعزله في الإسلام ، فقد جاء في تفسير القرطبي « قال ابن عطية : والشُورى من قواعد الشريعة وعِزائم الأحكام ، ومن لا يستشير أهل العلم والدين فَعَزْلَه واجب » ج ٤ ، ص ٢٤٩ .

فلا بقاء إذن لحاكم مستبد في دولة الاسلام) .

إن الحكم السعودي القائم ، تناسى هذا المبدأ الهام ،
وأغفل العمل به ، بحجة أن الشعب ليس مهيباً لذلك ،
وأن آل سعود في صدد تهيئة الشعب لممارسة الشورى ..
وهكذا وبكل سهولة يقزّمون عقول المجتمع و يجعلون من
أنفسهم أوصياء عليه ..

الحواشي

- (١) ملوك العرب - أمين الرمحي ص ٥٥٥ .
- (٢) صلاح الدين المختار - تاريخ المملكة العربية السعودية .
- (٣) عندما يحكم الاسلام - عبد الله فهد النفيسي - ص ١٢ .
- (٤) البلاد العربية السعودية - فؤاد حزة - الطبعة الثانية -
ص ٥٠ ، ٥١ .
- (٥) المصدر السابق ص ٥٢ .
- (٦) النفيسي - المصدر السابق ص ٢٣ ، ٢٤ - وراجع كتاب الشهيد
عبد القادر عودة « الاسلام وأوضاعنا السياسية » حول هذا
الموضوع ، من ص ١٥٩ إلى ص ١٧١ .
- (٧) المصدر السابق - ص ١٠٨ .
- (٨) محمد المبارك - الحكم في الاسلام - ص ٨٤ .
- (٩) السياسة الشرعية - ابن تيمية - دار الأفاق الجديدة
١٤٠٣ - ص ١١ .
- (١٠) معجزة فوق الرمال - الطبعة الثالثة ١٩٧١ - ١٩٧٢ م - أحمد
عَسَةَ - ص ١٧٤ .
- (١١) المملكة العربية السعودية عند مفترق الطرق - فهد خالد
السديري - ص ٦١ .

(١٢) يشدد المؤلف في كل كتابه . . على أن نظام الحكم السعودي ، هو ملكي دستوري ، ورغم أنه ليس كذلك ورغم أن الملكية الدستورية أو المطلقة لا تمت بصلة إلى الحكم الإسلامي ، فإننا سوف نبحث هذه النقطة في الصفحات التالية .

(١٣) جعفر عبد السلام له مؤلفات في النظم السياسية والادارية لها صفة علمية ، أما في كتابه هذا فهو دفاع عن الأسرة الحاكمة وأسلوبها في الحكم . .

(١٤) دراسة في السياسة الداخلية للملكة العربية السعودية - السيد أحمد حسن دحلان - الطبعة الأولى ١٤٠١ - ص ٣٦ .

(١٥) المصدر السابق ص ٣٧ .

(١٦) محمد المبارك - المصدر السابق - ص ٧٠ .

(١٧) نيوزويك - ١٩٨٠ / ٣ / ٣ م .

(١٨) محمد المبارك - المصدر السابق - ص ٧١ ، ٧٢ .

(١٩) راجع الوثيقة المشورة في العدد « ٤٧ » من مجلة الثورة الإسلامية الصادرة عن منظمة الثورة الإسلامية في الجزيرة العربية ، ص ٣٢ .

(٢٠) محمد المبارك - المصدر السابق - ص ٤٨ ، ٤٩ .

(٢١) ابن تيمية - المصدر السابق - ص ٢٨ ، ٢٩ .

(٢٢) نجد وملحقاته - أمين الريحاني - ص ١٢٩ .

(٢٣) الزركلي - شبه الجزيرة في عهد الملك عبد العزيز - ص ١٣٠ .

(٢٤) كشك - السعوديون والخل الإسلامي - ص ٢١٦ .

(٢٥) المصدر السابق - ص ٥١٠ « الحاشية » . .

- (٢٦) محمد المبارك - المصدر السابق - ص ٦٨ .
- (٢٧) الزركلي - المجلد الأول - المصدر السابق ص ٣٥٣ . ٦٧
- (٢٨) لأنه أول من تسمى من الحكام السعوديين بالملك .
- (٢٩) أنور الخطيب - الدولة والنظم السياسية - ص ٥٠٦ ، ٥٠٧
- (٣٠) بعد رجوعه مباشرة من احتلال الحجاز إلى الرياض .. أعلن نفسه ملكاً .
- (٣١) يفترى على التاريخ من يذكر أن الاخوان وافقوا على هذا اللقب ، ذلك أنهم حتى عام ١٩٣٠ ، لم يكونوا يسمون ابن سعود بغير الامام .. وحتى مكابيات فيصل الديوش مع ابن سعود لم نجده ولو لمرة واحدة يقول له فيها أيها « الملك » !
- (٣٢) خير الدين الزركلي - المجلد الثاني - المصدر السابق - ص ٤٨٥ ، ٤
- أخذ بيده عن حافظ وهبة ..
- (٣٣) الكويت وجاراتها - ديكسون .
- (٣٤) جون فيليبي ، رفيق الملك ، هو الذي اخترع الاسم الجديد وهو أول من نشر ذلك في الصحافة الأجنبية ، قبل إعلان مملكة آل سعود .
- (٣٥) فؤاد حزة - المصدر السابق - ص ٩٣ ، ٩٤ .
- (٣٦) المصدر السابق - ص ٩٤ ، ٩٥ .
- (٣٧) كشك - المصدر السابق - ص ٢١٦ .
- (٣٨) محمد المبارك - المصدر السابق ص ٦٨ .
- (٣٩) عندما يحكم الاسلام - المصدر السابق - ص ٦٢ .
- (٤٠) الدحلان - المصدر السابق - ص ٣٦ .

- (٤١) جريدة المدينة ١٩/٣/١٣٨٤ هـ - وانظر أمين سعيد في كتابه «فيصل العظيم» ص ٩٨ ، ٩٩ .
- (٤٢) راجع البيان في الصفحات السابقة .
- (٤٣) معجزة فوق الرمال - أحمد عسَّه - ص ٢٧٨ .
- (٤٤) في دراسته لدساتير الدول العربية ، وفي مقدمة بحثه عن النظام السعودي ، ذكر أنور الخطيب ص ٤٧٣ ، أن نظام الحكم السعودي «ملكي مطلق» . . . راجع أنور الخطيب «الدولة والنظم السياسية» .
- (٤٥) دحلان - المصدر السابق - ص ١١٤ .
- (٤٦) المصدر السابق - ص ١٢٨ .
- (٤٧) إذا كان نظام الحكم السعودي ملكي دستوري ، فأين الدستور وأين الشورى «البرلمان» . . .
- (٤٨) دحلان - المصدر السابق - ص ١١٥ .
- (٤٩) الأمير - نيكولو مكافييلي - تعریب خيري حماد «الطبعة ١٤٠٢ هـ» - ص ٥٦ ، ٥٧ .
- (٥٠) المال والحكم في الإسلام - الشهيد عبد القادر عودة - طبعة ١٤٠٤ هـ - ص ١٤٢ .
- (٥١) المصدر السابق . . . ص ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢ .
- (٥٢) التفيسى - المصدر السابق - ص ١٦١ .
- (٥٣) المصدر السابق - ص ١٦٠ .
- (٥٤) محمد المبارك - المصدر السابق - ص ٤٧ ، ٤٨ .
- (٥٥) التفيسى - المصدر السابق - ص ١١٠ .

(٥٦) النصوص الواردة بعدها ، مأخوذة من الدراسة المنشورة في مجلة « الشورة الاسلامية » الناطقة باسم منظمة الشورة الاسلامية في الجزيرة العربية - عدد (٥٢).

Indiana University Press , 1982 , P . 81 s . Tillman- (٥٧)

, The united State In The Middle East ,

. المصدر السابق - ص ١٠٣ . (٥٨)

. (٥٩) الشهيد عبد القادر عودة- المصدر السابق ص ١٤٠ .

. (٦٠) التفيسي - المصدر السابق - ص ١٥٩ ، ١٦٠ .



CU59644982

ME20653

Nizam al-Saudi li mi

هذا الك

قبل النهضة الاسلامية الحديثة ، كان العالم يصنف النظام السعودي ، باعتباره النظام الاسلامي الوحيد في العالم .

اما الان وفي عصر ظهور الاسلام الجديد ، وظهور حقائقه ومفاهيمه ، فقد بدا للعيان ما كان خافياً واكتشف العالم ان مناداة العائلة المالكة السعودية بالاسلام لم تكن الا شعاراً تستخدمنه العائلة لاضفاء الشرعية على سلطتها وتبرير انتشارها واستبدادها .

كيف تمارس السلطة في السعودية ؟
واين يقف الشرع الاسلامي من ايديولوجيا
السلطان السعودي ؟

ان العائلة المالكة السعودية تقف في الجبهة
المعادية والمضادة تماماً للإسلام .

هذا الكتاب عرض موثق ومفصل لهذه المسألة
وفيه اجابات عن كثير من الاسئلة التي لا تزال حائرة
عند كثير من الناس .

£1.95